كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

الشعبة:علوم اقتصاديـة **التخصص:**اقتصاد و تسيير المؤسسات

الاتجاهات المعاصرة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالإشارة إلى حالة الجزائر

مقدمة من طرف الطالبتين:

-دهيمش حسنية - محي الدين خديجة

تحت إشراف الأستاذة

د/ مواعي بحرية

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الاسم و اللقب	الرتبة	عن جامعة
رئيسا	قبايلي حورية	أستاذ محاضر " أ "	**جامعة مستغانم**
مقررا	مواعي بحرية	أستاذ محاضر " أ "	**جامعة مستغانم**
مناقشا	ابراهيمي بن حراث حياة	أستاذ محاضر " أ "	**جامعة مستغانم**

السنة الجامعية: 2020/2019

كلمة شكر و تقـدير

الحمد لله على فضله و منه و كرمه

يطيب لنا أن نتقدم بجزيل الشكر الى أستاذتنا الكريمة **مواعي بحرية** لتفضلها بالإشراف على هذا البحث ، ولتوجـيهاتها السديدة التي كانت لها الأثر الكبير في انجاز هذا العمل المتواضع.

كما نتقدم بجزيل الشكر الى الأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة و الى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير لجامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم

إهـــداء

الحمد لله حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه ... أما بعد

إهدائي أولا إلى روح أختي الغالية و الطاهرة " أميرة " رحمها الله

أهدي هذا العمل المتواضع إلى والدي الكريمين نور عيني و حفظهما الله من كل سوء،

إلى سندي زوجي الكريم و ابني قرة عيني " جواد " ،

و إلى إخوتي بلال و سفيان ،

الى عائلتي الصغيرة و الكبيرة و كل أحبائي .

حســنية

إهـــــداء

الحمد لله رب العالمين حمدا يليق بجلاله و كماله و عظيم سلطانه ،

والصلاة و السلام علىمن أنزل عليه القران فقام به حق قيام سيدنا محمد صلى الله عليه و سلم تسليما كثيرا ..... أما بعد

انه لا يسعني في هذا المقام إلا أن أهدي ثمرة جهدي إلى من حملتني كرها و وضعتني كرها،

نبع الحنان و المحبة،نور عيني ،الى أغلى مخلوق في الوجود أمي حفضها الله و أطال عمرها و إلى الذي لم يبخل عني يوما، الشمعة التي تضيء دربي أبي حبيبي حفظه الله لي و أطال عمره .

إلى زوجي العزيز و أسرتي الثانية

إلى من شاركوني رحم أمي و أعز الناس إلى قلبي أختي و إخوتي و إلىأبناء أختي و ابن أخي

الى كل العائلة و الأصدقاء و الأحباب

خديجة

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
2 – 1	آلية سير عملية قرض الإيجار	48
3 – 1	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطةفي الجزائر من 2008 إلى 2018	59
3 – 2	حجم نشاط ممارسي التمويل التأجيري في الجزائر	67
3 – 3	معدلات نشاط التمويل التأجيري	68
3 – 4	تقييم نشاط شركة سوفينانس	72

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1 – 1	صيغو أنماط التمويل في اطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	34
1 – 2	الهيكلالمالي للتمويل الثلاثي الخاص بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	37
3 – 1	تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر 2008-2018	58
3 – 2	قطاعات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال 2008-2018	60
3 – 3	حجم التمويل المقدم من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة 2017/2015	62
3 – 4	تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط التمويل التأجيري في الجزائر	65
3 – 5	تقييم الخدمات التمويلية المقدمة من طرف سوفينانس للمؤسسات الصغيرة و المتوسطةخلال الفترة 2010-2017	71
3 – 6	Sofinanceتقييم نشاط شركة	72

الفهرس

المحتويات	الصفحة
كلمة شكر و تقـدير	**02**
إهداء	**03**
قائمة الأشكال	**05**
قائمة الجداول	**06**
فهرس	**07**
مقدمة عامة	**09**
الفصل الأول: دراسة نظرية حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**15**
المبحث الأول :ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**16**
المبحث الثاني: صعوبات التمويل لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**23**
المبحث الثالث: هيئات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	**26**
الفصل الثاني : البدائل الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	**38**
المبحث الأول: التمويل الاسلامي	**39**
المبحث الثاني: التمويل التأجيري	44
المبحث الثالث: التمويل عن طريق شركات رأس مال المخاطر	**50**
الفصل الثالث: واقع تطبيق البدائل الحديثة في الجزائر	**56**
المبحث الأول: تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر 2008-2018	**57**
المبحث الثاني: واقع تطبيق البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر	**60**
خاتمة عامة	**68**
قائمة المراجع	**71**
جدول المحتويات	**76**
ملخص	**77**

مقدمة عامة

تشكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة القاعدة الأساسية في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و ذلك لما تحققه من مردود اقتصادي كبير على مستوى كافة القطاعات الإنتاجية حيث تلعب دورا رائدا في توسيع القاعدة الاقتصادية كما تساهم بشكل كبير في إيجاد فرص عمل جديدة بالإضافة إلى تأثيرها الفعال في تحسين مستوى المؤشرات الاقتصادية الكلية .

و مع تزايد حدة المنافسة العالمية و اتساع رقعة العولمة و انتشار أثار العولمة الاقتصادية أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمثل البديل الأكثر نجاعة للدول النامية لتحقيق معدلات النمو المرجوة و تجاوز المعوقات الاقتصادية بحيث أصبح من غير المتوقع إحداث إقلاع اقتصادي دون دعم و تحسين هذا النوع من المؤسسات، إلا أن نمو هذه الأخيرة في الدول النامية مثل الجزائر يظل مرتبطا بمدى تجاوزها لمشكل التمويل الذي يمثل المحدد الأساسي لقراراتها الاستثمارية و قدرتها التنافسية .

وعليه، فالقدرات التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة عادة ما تعاني من قصور على مستوى الموارد المالية الخاصة التي تعتبر من أهم مصادر التمويل و التي يخصص جزءا كبيرا منها لمواجهة تكاليف الإنشاء التي أصبحت ذات التكلفة العالية ، لذلك تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مصادر خارجية لتغطية احتياجاتها المالية، فتتجه إلى البنوك التي تشترط عليها تقديم ضمانات كافية لتغطية قيمة القرض و التي نادرا ما تكون متاحة لدى هذه المؤسسات .

إن مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر تأتي في الأولوية، ذلك لأن آليات وصيغ التمويل التقليدية أصبحت عاجزة عن تلبية الاحتياجات التمويلية لهذه المؤسسات وهو الأمر الذي أظهر الحاجة إلى البحث عن مصادر تمويلية جديدة تكون بديلة للمصادر التقليدية أو مكملة لها و التي تتلاءم مع خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تتيح لأصحاب هذه المؤسسات إمكانية اختيار تلك التي تتناسب مع حجم المشروع و طبيعة نشاطه و مستوى عائداته و معدلات أرباحه ، فحسب الدراسات و التجارب التي أجريت تم التوصل إلى مصادر تمويلية جديدة تكتسي أهمية بالغة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، هذا ما يقتضي منا القيام بدراسة تهدف إلى الوقوف على أهم العناصر المحيطة بأنواع هذه البدائل من تمويل إسلامي ، قرض إيجاري و رأس مال المخاطر مع دراسة واقع الحال بالنسبة لهذه المصادر التمويلية التي تعتبر حديثة نسبيا بالنسبة للجزائر.

الإشكالية:

على ضوء ما سبق تبرز الإشكالية التالية :

ما هو واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر ؟

و للإجابة على التساؤل الرئيسي نقوم بطرح التساؤلات الفرعية التالية :

- فيما تتمثل خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و أهميتها ؟

- مـا هـي الخصـائص و الاحتياجـات التمويليـة للمؤسسـات الصـغيرة و المتوسـطة في مختلـف مراحل حياتها و فيما تتمثل عوائقها التمويلية ؟
- مـا هي الهيئـات و الآليـات المسـتحدثة في تمويـل المؤسسـات الصـغيرة و المتوسـطة في الجزائـر ؟
- ما هو واقع و أفاق ممارسة البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر ؟

فرضيات الدراسة :

للإجابة على الأسئلة السابقة اعتمدنا على جملة من الفرضيات :

- يشـكل أسـلوب تمويـل المؤسسـات الصـغيرة و المتوسـطة عـن طريـق البـدائل الحديثـة حـلا لإشكالية تمويل هذا النوع من المؤسسات، و ذلك نظرا للمزايا العديدة التي تتمتع بها .
- إن تـوفير آليـات الـدعم الحكـومي لـلأدوات التمويليـة الحديثـة و إرسـاء الأطـر التشـريعية والتنظيميـة المناسـبة لعمـل المؤسسـات التمويليـة الحديثـة مـن شـأنه أن يرتقـي بـأداء هـذه المؤسسات إلى العالمية.

حدود الدراسة :

يمكـن تقسـيم حـدود دراسـتنا وفـق مسـتويين وهمـا الحـدود المكانيـة والحـدودو الزمانيـة، فبالنسـبة للحـدود المكانيـة فتتمثـل في دراسـة قطـاع تمويـل المؤسسـات الصـغيرة و المتوسـطة على المسـتوى الكلي في الجزائـر أمـا الحـدود الزمنيـة فقـد تمـت الدراسـة خـلال الفتـرة الزمنيـة الممتدة من أكتوبر 2019الى سبتمبر 2020

أهمية الدراسة :

تكمن أهمية موضوع بحثنا في النقاط التالية :

- تزايـد أهميـة المؤسسـات الصـغيرة و المتوسـطة و الـدور الـذي تلعبـه فـي مختلـف اقتصـاديات دول العـالم، فهي تسـاهم في تحقيـق النمـو الاقتصـادي مـن جهـة و تـوفير مناصـب الشغل لعدد كبيير من المواطنين من جهة أخرى .
- و نظـرا لأهميـة التمويـل في المؤسسـة خاصـة مـع ظهـور عـدة مصـادر حديثـة غيـر معروفـة لدى كثير من المتعاملين الاقتصاديين.

أهداف الدراسة :

أردنا أن يكون البحث محاولة لبلوغ الأهداف التالية :

- التعرف على واقع و مكانة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني
- تقـديم أهـم الصـيغ التمويليـة المبتكـرة الموجهـة لتمويـل مؤسسـات الصـغيرة و العراقيـل التي تحول دون تطبيقها في الاقتصاد الوطني .
- محاولة إبراز فعالية هذه الصيغ في تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دفع عجلة الاقتصاد وتحقيق التنمية .

دوافع اختيار موضوع الدراسة:

بتواجد عدة دوافع ذاتية و موضوعية كان من الممكن تكوين الفكرة الأساسية التي أدت إلى اختيار الموضوع ويمكن تلخيص أهم هذه الدوافع فيما يلي:

- الأهمية التي يحتلها هذا الموضوع من خلال الاهتمام المتزايد للسلطة العمومية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و إشكالية تمويلها في ظل التحولات التي تشهدها العديد من الدول النامية وخاصة الجزائر

- قناعتنا الخاصة بمدى أهمية و حداثة موضوع التمويلات الحديثة ودورها الفعال في حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

- كثرة الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر سواء من قبل الحكومة أو من قبل الأشخاص و خاصة في الآونة الأخيرة.

الدراسات السابقة:

لقد سبق هذه الدراسة بعض الدراسات التي تناولت موضوع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من عدة جوانب التي تتقاطع في أغلبيتها مع موضوعنا و تتمثل هذه الدراسات في :

1- طالبي خالد،**القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة –دراسة حالة الجزائر**- مذكرة مقدمة ضمن نيل شهادة ماجيستر في العلوم الاقتصادية ،جامعة قسنطينة 2010-2011 ، تناول هذا البحث تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث استعرض مدخل لهذه المؤسسات من تعريف و خصائص و كذا الأهمية، تم تطرق إلى مختلف مصادر التمويل التقليدية و الحديثة ،و كذا تجارب مختلف الدول في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و استعرض في الأخير واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالقرض الايجاري بالجزائر.

2- سليمان ناصر و عواطف محسن (2009) : **تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالصيغ البنكية الإسلامية**، تتقاطع هذه الدراسة مع دراستنا فيما يتعلق بتسليط الضوء على دور الصيغ الإسلامية في توفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث هدفت هذه الدراسة إلى مدى ثراء و تنوع صيغ التمويل الإسلامي و إثبات مدى ملائمة نظام التمويل في البنوك الإسلامية لتمويل و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

3- زيدان محمد (2009) ،**الهياكل و الآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** ، مقال في مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا ،العدد السابع، قام الباحث من خلال هذه الورقة البحثية بالتطرق إلى بعض الوسائل التي تعمل على دعم توفير التمويل لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ،وذلك بدراسة التمويل البنكي المقدم لهذه المؤسسات خلال الفترة الممتدة من سنة 2000الى سنة 2004،ودراسة العديد من الأدوات المالية الجديدة المساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المتمثلة في التمويل التأجيري و شركات رأس المال المخاطر ثم التطرق إلى الهياكل الجديدة الداعمة في تمويل المؤسسات الصغير و المتوسطة و عرض تجارب بعض الدول المجاورة في مجال دعم تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

4- بن عمر محمد البشير ، عبد اللطيف طيبي (2012) ،**إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،(كتوجه شامل مقارن بين التمويل الوضعي و الإسلامي،** مداخلة في مجلة رؤى الاقتصادية. العدد الثالث ، من خلال هذه المداخلة عمل الباحث على دراسة إشكالية التمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية من خلال التطرق إلى عنصر التمويل و تعريفه وأهميته في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مختلف العوائق التي تواجه هذه المؤسسات في هذا الجانب ،وفي الأخير تطرق الباحث إلى مجموعة من الآليات المقترحة لدعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الصعيد المحلي وذلك من خلال صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،شركات رأس المال المخاطر والتمويل بالقرص الايجاري بالإضافة إلى مجموعة من الآليات الداعمة على الصعيد الوطني .

5- دراسة العايب ياسين (2010-2011) أطروحة دكتوراه بعنوان " **إشكالية تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر"** تناولت هذه الدراسة تحليل هيكل التمويل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومحدداته و تطور المؤسسة الاقتصادية و سياسة التمويل في الاقتصاد الجزائري، تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مختلف الإصلاحات والتدابير المنتهجة من جانب الدولة لمعالجة الاختلال المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة والبحث في مختلف المشاكل التي تؤثر في سلوكها المالي ومن تم البحث في العوامل المحددة لمصادر التمويل .حيث توصل الباحث إلى أن التمويل لا يزال يتميز بضيق كبير ولا يمكن إرجاع مشكل التمويل إلى ضعف الخصائص المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فحسب بل ترجع بنسبة كبيرة إلى سياسة التمويل في الجزائر .

المنهج المتبع في الدراسة :

فيما يتعلق بالمنهج المتبع فقد اعتمدنا في إعداد دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي خاصة في الجانب النظري من خلال التطرق للإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مصادرها و أهم العوائق التمويلية التي تتعرض لها، وكذلك إبراز دور التمويلات الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

بالإضافة إلى الاعتماد على المنهج التحليل عند التطرق إلى بعض الإحصائيات من خلال إعطاء صورة رقمية إحصائية واضحة عن قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و كذا تمويل هذه الأخيرة .

تقديم خطة البحث :

لانجاز الدراسة و معالجة إشكالية البحث و اختبار الفرضيات سنقسم البحث الى فصلين نظريين وفصل تطبيقي بالإضافة إلى مقدمة عامة و خاتمة .

يتعرض الفصل الأول إلى دراسة نظرية حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الذي تم تجزئته الى ثلاث مباحث رئيسية ،نتناول في المبحث الأول ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال عرض أهم التعاريف المعتمدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من قبل بعض الدول والمنظمات الدولية وفقا لمختلف المعايير ،كذلك عرض أهم الأشكال و الخصائص التي تتميز بها وإبراز

الأهمية التي تكتسبها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،أما المبحث الثاني فتناولنا فيه صعوبات التمويل لذا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالتطرق للخصائص المالية لها و الاحتياجات المالية اللازمة لها و ذكر المشكلات التمويلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة ،و في المبحث الثالث نعرض فيه هيئات الدعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و الذي نتطرق فيه إلى مختلف الهيئات التي تم إنشاءها من قبل الحكومة في سبيل دعم و تمويل هذا النوع من المؤسسات بهدف ترقيتها و تطويرها .

أما في الفصل الثاني فقد تم التطرق إلى أهم البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تناولنا في المبحث الأول التمويل الإسلامي من خلال التطرق إلى كل من صيغ المشاركة ، المضاربة ، المرابحة، بيع السلم و الاستصناع، أما المبحث الثاني خصصناه لدراسة التمويل التأجيري كبديل لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال التطرق لجل المفاهيم المتعلقة به من نشأة و مفهوم و آلية عمله وصولا إلى مزايا و عيوب قرض الإيجار، فيما تم رصد المبحث الثالث لدراسة التمويل عن طريق رأس المال المخاطر حيث تطرقنا لنشأته و مفهومه وآلية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق رأس المال المخاطر و مراحل تمويلها ثم تطرقنا إلى مزايا و عيوب هذا التمويل.

وأخيرا تم تخصيص الفصل الثالث لإلقاء الضوء على واقع تطبيق البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر بدءا بالتعرف على تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2008-2018 في المبحث الأول من خلال عرض تطور العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2008-2018 و قطاعات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال هذه الفترة .

ليخصص المبحث الثاني لعرض واقع تطبيق البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر و ذلك بعرض أولا واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة خلال الفترة 2015-2017 بالاضافة الى التطرق لواقع تطبيق كلا من التمويل التأجيري ورأس المال المخاطر في الجزائر.

تمهيد

لقد بينت التحاليل و الدراسات التي عالجت تطور الاقتصاد العالمي خلال العشريتين الأخيرتين الدور الفعال الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة عامة في التطور الاقتصادي و الاجتماعي ، فهي تعتبر ظاهرة ذات أوجه متعددة ، كما تعتبر في نفس الوقت منبع الثروة باعتبارها ركيزة للتنمية و أداة لتجسيد إستراتيجية البناء الاقتصادي و الاجتماعي ، و ذلك انطلاقا من الدور الحيوي الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لهذه الدول . إلا أنه رغم هذه الأهمية تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و منذ المراحل الأولى لنشأتها مشاكل تعيق نشاطها وتحد من تطورها.

إن هذه المشاكل تعود في الأصل الى خاصية الحجم الصغير ،وهو ما يجعل هذه المؤسسات تعاني من عائق هام و المتمثل في التمويل، حيث يعتبر هذا الأخير العائق الأساسي و العامل المحدد لبقاء و تطور هذه المؤسسات،وذلك بالنظرإلى الدور الحيوي الذي يلعبه في دعم تنافسها محليا ووطنيا.

لقد أصبحت هذه المشكلة تمثل أحد أهم التوجهات الإستراتيجية للسياسات الاقتصادية للدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، وذلك بغرضدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعترضها صعوبات عديدة عند محاولة حصولها على مصادر التمويل الضرورية .

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

على الرغم من كثرة الكتابات التي اهتمت بدراسة و تحليل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أن محاولة تحديد مفهوم موحد لها يعد أمرا صعبا و يثير جدلا كبيرا لدى الباحثين و دلك يعود إلى تعدد واختلاف معايير التصنيف المعتمدة و اختلاف درجة النمو من دولة إلى أخرى.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

لقد أدى اختلاف درجة النمو الاقتصادي كما ذكرنا سالفا من دولة لأخرى إلى تبني كل دولة تعريف خاص بها إما معتمدة في ذلك على الجانب القانوني أو الإداري، كما توجد كذلك تعاريف مختلفة خاصة بمجموعات أو هيئات دولية مثل الاتحاد الأوروبي أو اتحاد جنوب شرق أسيا، وسيتم التطرق إلى جملة من هده التعاريف لنخلص في الأخير إلى تعريف الجزائر لهذا النوع من المؤسسات .

1- التعريف المعتمد من طرف الولايات المتحدة الأمريكية:

حسب قانون المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لعام 1953 الذي نظم إدارة هده المؤسسات فان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي ذلك النوع من المؤسسات التي يتم امتلاكها و ادارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط فيه في نطاقه و قد اعتمدت على معياري المبيعات و عدد العاملين،ولتحديد تعريف أكثر تفصيلا فقد حدد القانون هده المؤسسات كما يلي :[1]

- مؤسسات الخدمات و التجارة بالتجزئة من 1 الى 5 مليون دولار كمبيعات سنوية
- مؤسسات التجارة بالجملة من5 الى 15 مليون دولار كمبيعات سنوية
- المؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عامل أو أقل

2- التعريف المعتمد من طرف البنك الدولي:

ميز البنك الدولي في تعريفه للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين ثلاث أنواع وهي:[2]

- المؤسسة المصغرة وهي التي تضم اقل من10 عمال و إجمالي أصولها أقل من 100ألف دولار أمريكي ولا يتعدى حجم مبيعاتها السنوية 100 ألف دولار أمريكي
- المؤسسة الصغيرة وهي التي تضم أقل من 50 عامل و كل من اجمالي أصولها و حجم المبيعات السنوية لا يتعدى 3 مليون دولار أمريكي
- المؤسسة المتوسطة يكون عدد موظفيها أقل من 300 عامل و كل من أصولها و حجم مبيعاتها لا يتجاوز 15 مليون دولار أمريكي

[1] احمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، مصر 2011، ص20.

[2] :مواعي بحرية، التقييم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية في ظل معايير المحاسبة الدولية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية،جامعة حسيبة بن بوعلي شلف 2016، ص78، نقلا عن خلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة،جامعة الجزائر 2004، ص11

التعريف المعتمد من طرف الاتحاد الأوروبي:

حسب هدا التعريف فان المشروع الصغير هو كل منشأة تمارس نشاطها اقتصاديا و يقل عدد العاملين بها عن 100 عامل، و تنفرد ألمانيا و هي احدى دول السوق الأوروبية المشتركة بتعريف خاص حيث تعتبر المشروعات الصغيرة كل منشأة تمارس نشاطا اقتصاديا و يقل عدد العمال بها 200 عامل.[1]

4- التعريف المعتمد من طرف المشرع الجزائري:

لقد اعتمد المشرع الجزائري في تعريفه للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة على معياري عدد العمال والجانب المالي حيث أشار لما يلي :[2]

- تعرف المؤسسة الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة تقوم بانتاج السلع أو/ و الخدمات والتي تشغل من 1 الى 250 عامل ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز2 مليار دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية500 مليون دينار
- تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 و250 عاملا ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و 2 مليار دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين (100و 500) مليون دينار
- تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 الى 49 عامل ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي (200) مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار
- تعرف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل الى تسعة عمال و تحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار

المطلب الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خصائصها

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قطاعا شاملا نميز فيه بين العديد من الأشكال و ذلك حسب توجهها ،حيث تحوز على اهتمام من قبل الباحثين و المستثمرين الذين يفضلون استثمار أموالهم في هذا النوع من المؤسسات . كما تنفرد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمجموعة من الخصائص تجعلها متميزة عن باقي المؤسسات حيث تكسبها هذه الخصائص طبيعة خاصة تجعلها أكثر ملائمة للتنمية الاقتصادية و تجعلها قادرة على منافسة المؤسسات الكبرى.

[1] سمير علام إدارة، المشروعات الصناعية الصغيرة، مراجعة عبد الفتاح الشربيني، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1992، ص 5.

[2] المواد 7.6.5.4 من القانون رقم 18-01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 2001،77 ص 05 و 06.

أولا- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك العديد من التصنيفات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تختلف من مؤسسة لأخرى ودلك حسب عدة معايير والتي تتمثل في :[1]

1- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المعيار القانوني :

تنقسمالمؤسسات الصغيرة و المتوسطةحسب هدا المعيار إلى:[2]

1-1 شركات الأشخاص: والتي تتفرع إلى كل من المؤسسات الفردية، شركات التضامن شركات التوصية البسيطة و شركات المحاصة

- **مؤسسات فردية :** وهي المؤسسات التي يمتلكها و يديرها فرد واحد يقوم باتخاذ جميع القرارات وفي المقابل يحصل على الأرباح وهو المسؤول الأول و الأخير عن نتائج أعمال المؤسسة من أرباح وخسائر

- **شركات التضامن :** تتمثل في عقد بين طرفين أو أكثر يتفقان فيه على الاتجار معا بعنوان مخصوص ويلتزم جميع أعضائها بديون الشركة بمسؤولية شخصية تضامنية على جميع أموالهم بالتضامن .

- **شركات التوصية البسيطة:** وهي عقد بين شريك واحد أو أكثر مسئولين ومتضامنين وبين شريك واحد أو أكثر يكونون أصحاب الأموال فيها وخارجين عن الإدارة ويسمون الموصيين.

- **شركات المحاصة:** هي شركات مستقرة ليس لهاوجود ظاهر أمام الغير ويقوم بأعمالها أحدالشركاء باسمه و يشترط قسمة الأرباح والخسائر بين جميع الشركاء.

1-2 شركات الأموال: والتي تنقسم إلى شركات المساهمة ، شركات التوصية بالأسهم و الشركات ذات المسؤولية المحدودة .

- **شركات المساهمة:** هي شركة مكونة من أشخاص يتعدى عددهم سبعة بغض النظر عن الاعتبار الشخصي للمساهمة ،و يشتركون في رأس المال بحصص تسمى أسهم ولا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم من المساهمة و يديرها مجلس منتخب من طرف المساهمين لمدة معينة .

- **شركات التوصية بالأسهم:** هي الشركة التي يقسم رأس مالها الى أسهم متساوية القيمة و قابلة للتداول ولا يقل أعضائها عن سبعة ويكون شريكا واحدا أو أكثر فيها مسؤول بالتضامن في كافة أمواله عن ديون الشركة ومن المساهمين من يدعون موصون يسألون عن الخسارة بقدر حصتهم في رأس المال ويعاملون معاملة المساهمين في شركات المساهمة .

- **الشركات ذات المسؤولية المحدودة:** هي شركة تجارية تتحدد مسؤولية كل شريك فيها بقدر ما قدمه من حصته في رأس المال ولا يقل عدد الشركاء فيها عن اثنين .

[1] عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، الطبعة الرابعة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،2006 ،ص 26،27.

[2] مرجع وموضوع نفسهما.

2- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب معيار طبيعة الملكية :

تنقسم حسب هدا المعيار الى:[1]

مؤسسات خاصة: هي مؤسسات تعود ملكيتها لفرد أو مجموعة من الأفراد

مؤسسات عامة: هي مؤسسات تعود ملكيتها للدولة فلا يحق للمسؤولين عنها التصرف فيها دون موافقة من الدولة

مؤسسات مختلطة: هي مؤسسات تعود ملكيتها بصورة مشتركة للقطاع العام و الخاص أي تجمع بين الملكية العامة و الملكية الخاصة.

3- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب معيار طبيعة النشاط:

يتم تصنيف المؤسسات حسب طبيعة النشاط الى :[2]

مؤسسات خدماتية: هي تلك المؤسسات التي تقوم بتلبية حاجات تقتضيها الحياة الاجتماعية التي تتطور باستمرار كخدمات البريد ، السياحة

مِؤسسات صناعية: هي المؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع الاستهلاكية و السلع الوسيطية بالإضافة إلى إنتاج سلع التجهيز

مؤسسات تجارية: وهي مؤسساتتقوم أساسا على شراء وبيع وتوزيع السلع بقصد الحصول على الربح.

4- تصنيف المؤسسات حسب معيار طبيعة المنتجات:

يميز هدا التصنيف ثلاثة أنواع أساسية وهي :[3]

4-1 مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية: وتقوم بإنتاج سلع ذات الاستهلاك الأولي

4-2 مؤسسات إنتاج السلع و الخدمات: وهو يضم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشط في قطاع النقل ، الصناعة الميكانيكية و الكهربائية ، الصناعة الكيميائية و البلاستيكية و صناعة مواد البناء .

4-3 مؤسسات إنتاج سلع التجهيز : يتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدام معدات و أدوات لتنفيذ إنتاجها ذات تكنولوجيا حديثة فهي تتميز كذلك بكثافة رأس مال أكبر الأمر الذي ينطبق وخصائص المؤسسات الكبيرة الشيء الذي جعل مجال تدخل هذه المؤسسات ضيق بحيث يكون في بعض الفروع البسيطة فقط .

[1] حياة ابراهيمي، نبيلة جعجع، مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تخفيض معدلات البطالة في الجزائر ، الملتقى العلمي الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة،جامعة المسيلة، الجزائر 15،16 نوفمبر 2011 ص 10 .

[2] عبود صمويل، اقتصاد مؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،1982، ص،55

[3] احمد رحموني، مرجع سبق ذكره، ص28.

5- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة التوجه :

وتأخذ هذه المؤسسات الأشكال التالية :[1]

المؤسسات العائلية : هي المؤسسات التي تتخذ من موضع إقامتها "المنزل" و تكون مكونة في الغالب من مساهمات أفراد العائلة و يمثلون فيها معظم مناصب الشغل وتقوم هده المؤسسات بإنتاج سلع تقليدية بكميات محدودة

المؤسسات التقليدية:هدا النوع يقترب كثيرا من النوع السابق لأنها تعتمد في الغالب على مساهمة العائلة وتنتج منتجات تقليدية ولكن ما يميزها عن النوع السابق هو أنها تكون في ورشات صغيرة ومستقلة عن المنزل و تعتمد على وسائل بسيطة

المؤسسات المتطورة والشبه متطورة: يتميز هدا النوع من المؤسسات باستخدامه لتقنيات وتكنولوجيات الصناعة الحديثة سواء من ناحية التوسع أو من ناحية التنظيم الجيد للعمل أو من ناحية إنتاج منتجات منظمة مطابقة لمقاييس الصناعة الحديثة والحاجات العصرية .

ثانيا: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتصف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ببعض الخصائص التي تجعلها تختلف عن المؤسسات الكبيرة و فيما يلي البعض من هذه الخصائص:[2]

- سهولة تأسيس هذه المؤسسات:وذلك نظرا لانخفاض الاحتياجات المالية لتمويلها مقارنة بالمؤسسات الكبيرة
- الاستقلالية في الإدارة
- سهولة و بساطة التنظيم
- توافر نظام معلومات داخلي يتميز بقلة التعقيد و يتلاءم مع نظام اتخاذ القرارات
- تستخدم تلك المؤسسات تكنولوجيا تناسب ظروفها المحلية و نقصد بذلك أنها لا تتطلب تكنولوجيا معقدة.
- عدم الحاجة لمساحات كبيرة لإقامتها بل تشغل مساحات و تجهيزات بسيطة مما يجعل تكاليفها منخفضة.
- سهولة القيادة و الوضوح في تحديد الأهداف و توجيه العاملين و بساطة الأسس و السياسات التي تحكم عمل المشروعات.
-سهولة الإعلام و سهولة انتشار المعلومة داخل هذا النوع من المؤسسات مما يمكنها من التكيف بسرعة مع الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية .

[1] :أحمد رحموني ،مرجع سابق ،ص 29 .

[2] :مليكة زغيب ، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة –واقع و آفاق مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير،جامعة فرحات عباس ، العدد 5 ، سطيف الجزائر ،2005 ،ص 173

المطلب الثالث : أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبرالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهم محركات التنمية و احدى الدعائم الرئيسية لتطوير الاقتصاد و ذلك لما تتميز به من مرونة و قدرة على التأقلم في محيط اقتصادي عالمي سريع الحركة، و مع تزايد الاهتمام العالمي و الدولي بالمشاريع الاقتصادية ظهرت أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛ والتي يمكن أن نوضحها فيما يلي :

- تحقيق أهمية بالغة في التنمية الاقتصادية : حيث أصبحت تعتبر كأداة للتنمية وذلك نظرا لتنويع الإنتاج في مختلف الفروع الاقتصادية و قدرتها العالية على توفير فرص العمل إضافة إلى تميزها بقدرة عالية على الاستخدام الكفء للموارد المحلية وبهذا فهي تحقق إنتاجا متنوعا .[1]

- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لها دور كبير في زيادة الناتج الداخلي الخام وذلك من خلال قدرتها على توفير السلع النهائية و الوسيطية إذ تشجع هذه المؤسسات خدمة الأسواق المتخصصة والمحدودة التي لا تغري المؤسسات الكبيرة بالإضافة إلى أنها تمثل مناخا مناسبا للتجديد و الابتكار مما يجعلها تتمتع بقدرة عالية على زيادة سرعة دورة المبيعات مما يقلل من تكاليف التخزين والتسويق و يساعد على خفض التكاليف. حيث تؤدي هذه العوامل كلها مجتمعة إلى زيادة حجم الناتج المحلي[2] .

- تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تلبية حاجيات و طموحات الأفراد بإتاحة فرص كبيرة لتحقيق طموحاتهم و إثبات ذاتهم و التعبير عن أرائهم بكل حرية و استقلالية. حيث يجد الأفراد المجال الواسع لتوظيف مهاراتهم و قدراتهم الفنية و خبراتهم العلمية و العملية وتجسيد أفكارهم الجديدة لإنجاح مشاريعهم[3] .

- تعمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على القيام بتوزيع الصناعات و تنويع الهيكل الصناعي ودلك بتوزيع الصناعات الجديدة على المدن الصغيرة والأرياف ،وهذا ما يعطيها فرصة أكبر لاستخدام الموارد المحلية وتثمينها وتلبية احتياجات الأسواق المتواجدة في تلك الأماكن ،كما تساعد على تنويع الهيكل الإنتاجي وذلك لأنها تعتمد على منتج واحد[4] .

- تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مصدر للإبداع و الريادة [5]

- تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسط إلى حد كبير في إعداد اليد العاملة المؤهلة [6]

- تشارك في حل مشكلة البطالة في المجتمع لاستيعابها للقطاع الأكبر من العمالة [1]

---

[1] العيد عماد، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بين العراقيل و المساهمة في التنمية السوسيو اقتصادية، مجلة التنمية و ادارة الموارد البشرية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، العدد 6 ، ص 178.

[2] مناور حداد، دور البنوك و المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة، اضاءات من تجربات الجزائر و الأردن الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، تحت إشراف مخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا جامعة شلف، الجزائر ،يومي 17،18 أفريل 2006 ،ص 54.

[3] توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص 29.

[4] بن عنتر عبد الرحمان، رحماني أسماء، دور براءة الاختراع في حماية و تشجيع الإبداع و الابتكار و تدعيم تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الملتقى العربي الخامس للصناعات الصغيرة و المتوسطة والجزائر ، يومي 14 و 15 مارس 2010 ،ص 11.

[5] محمد هيكل، مهارات إدارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، القاهرة، ص13.

[6] كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، دار الحامد للنشر و التوزيع، جامعة مؤتة، الأردن 2000،ص 7.

- تشجع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة العاملة في مجال الصناعة على تطوير التكنولوجيا والفنون الإنتاجية ودفع هذه المؤسسات إلى مواقف تنافسية جديدة.[2]
- تعمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على المساهمة في توفير و تلبية الاحتياجات والمنتجات الأساسية المختلفة لفئات المجتمع ذات الدخل المحدود والتي تتناسب مع قدراتهم الشرائية وتحسين مستوى معيشتهم ورفاهيتهم.[3]

المبحث الثاني : صعوبات التمويل لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تحتاج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى تمويل خلال مختلف مراحل حياتها إلا أنها تتعرض للعديد من العراقيل المتعلقة بالحصول عليه مما يعرقل نشاطها و يعوق نموها و توسعها

وفيما يلي سنعرض أهم الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المشاكل التمويلية التي تواجهها مع ذكر الخصائص المالية التي تتميز بها هذه الأخيرة .

المطلب الأول : الخصائص المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نظرا للعديد من العوامل المتعلقة بالملكية و عدم الانفتاح على الأسواق و خصوصية المعلومات أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تشكل كيانا له من الخصوصية ما يؤثر على البيانات المالية التي تحوزها الأنظمة المحسابية لهذا النوع من المؤسسات التي غالبا ما توصف بالبساطة و من بين هذه الخصائص :[4]

- إشكالية النظام المعلوماتي المحاسبي و المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حيث تواجه هذه الأخيرة صعوبة في إعداد القوائم المالية و ذلك لافتقار المسيرين للخبرة المالية و المحاسبية واعتمادهم على محاسبة بسيطة في التقييد .

-عدم نزاهة القوائم المالية و الوثائق المحاسبية مما قد يجعلها غير مفيدة لمستخدميها و غير موثوقة لديهم .

-اقتصار التقارير المالية المفصح عنها من قبل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الميزانية و جدول النتيجة و الملاحظة التفسيرية و خلوها من قائمة التدفقات النقدية

-عدم توائم أهداف الإبلاغ المالي وفقا للأهداف العامة المنصوص عليها بالإطار المفاهيمي للمحاسبة

-عدم توفر جميع الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية في قوائم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-عدم إلزامية نشر القوائم المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

---

[1] أيمن علي عمر، إدارة المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية، الاسكندرية 2006-2007 ،ص 132-133 .

[2] سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة، أبعاد الريادة، دار وائل للنشر ،عمان ،الأردن ،2004-2005، ص 62.

[3] ماجدة العطية، ادارة المشروعات الصغيرة، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان ة الأردن ،ص 25 .

[4] ظاهر القشي وهيثم العبادي، "أثر غياب الاستراتيجية المحاسبية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم على كفاءة الاداء"، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة، جامع بني سويف، العدد 2، 2010، ص: 24 ، نقلا عن مواعي بحرية ، مرجع سابق، ص 91 .

-غياب نظرية الوكالة بشكل شبه كامل عن النظام المحاسبي المعمول به في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ أن سيطرة المالك سيطرة متناهية على المؤسسة يجعل نظرية الوكالة قيد الجمود والتعطيل.

- كل من فروض المحاسبة (الوحدة الاقتصادية، الاستمرارية، و الدورية) غير متوفرة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نظرا لعدم استقلالية المؤسسة عن مالكها و عدم امتلاكها شخصية اعتبارية حقيقية .

- أغلب مبادئ المحاسبة سوف تختل في ظل اختلاف الفروض المحاسبية .

المطلب الثاني: الاحتياجات المالية اللازمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال مراحل حياتها

تحتاج أي مؤسسة صغيرة أو متوسطة لعدة أنواع من التمويلات و هذا حسب كل مرحلة من مراحل حياتها، فكل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمر بنفس مراحل التطور و التي عادة ما يشار إليها بمصطلح (دورة حياة المؤسسة) . غير أن الاختلاف الموجود بينها و بين غيرها من المؤسسات فيما يخص دورة الحياة إنما يتمثل في متطلبات و خصوصية كل مرحلة من هذه المراحل. لذا يجب أن يكون صاحب المؤسسة الصغيرة و المتوسطة على دراية بتطورها و بكيفية وضع الخطط المستقبلية التي تؤهلها للانتقال إلى المرحلة التالية.

1- الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال مراحل حياتها

لكل مرحلة من مراحل حياة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة متطلباتها واحتياجاتها الخاصة بها نظرا لتغير المردودية و اختلاف مخاطر كل مرحلة عن الأخرى، وفيما يلي توضيح لمختلف هذه الاحتياجات:[1]

1-1 الاحتياجات المالية في طور التأسيس و الإنشاء:

تبدأ هذه المرحلة من استقرار فكرة المشروع في ذهن صاحبها إلى غاية تجسيدها في أرض الواقع ،بل تمتد إلى غاية نموها الأولي حيث يحتاج أثنائها صاحب المشروع إلى ما يسمى رأس مال المخاطر ، ويمكن التعمق في هذه المرحلة حيث نميز بين ثلاث أنواع من الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة :

1-1-1 رأس المال الأولي :

خلال الفترة التجريبية يحتاج المشروع لتمويل يسبق انطلاقه و يهدف إلى إثبات جدواه في دنيا الأعمال، و طبيعة هذه المرحلة أنها تواجه صعوبة في الحصول على الأموال من المصادر الخارجية، فغالبا ما يتخوف المستثمرون و الممولون من هذا النوع من التمويل لأنه يعتبر أكثر مخاطرة لكون المشروع في بدايته؛ و لهذا يقوم صاحب المشروع بإعداد خطة التطوير من أجل إقناع المستثمرين بتمويله ، حيث يتعين على صاحب الفكرة بذل جزء من رأس ماله لبداية تطوير الفكرة و التي تستخدم في تطوير النماذج التجريبية ثم النماذج التجارية للسلعة الجديدة و كذلك لتجريب السلعة

[1] سماح طلحي، قرضالإيجار و إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مكملة مقدمة ضمن متطلبات نيل الماجستير في علوم التسيير ،تخصص مناجمنت مؤسسة ، أم البواقي 2006 .2007 ،ص 46،47

في السوق بالإضافة إلى تكوين البيئة القانونية للمؤسسة الجديدة مثل إجراءات التسجيل، المقر،العلامة التجارية .....الخ

2-1-1 تمويل الانطلاق الفعلي للمشروع :

وهو التمويل المتعلق بالسنوات الأولى لحياة المؤسسة حيث تكون هذه الاخيرة قد انتهت من تصميم وتطوير منتوج معين و هي بحاجة إلى أموال للشروع في تصنيعه و بيعه و بالتالي تتطلب هذه المرحلة كذلك توفر الأموال الخاصة التي ستمكن من مواجهة جزء من مصاريف حيازة المعدات وكذا مصاريف التشغيل إلى أن تتمكن الفوائد المتأتية من التشغيل من تغطية المصاريف الإدارية المتكررة.

3-1-1 الاحتياجات المالية في طور النمو:

بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تم إدارتها بشكل جيد فإنها تصل إلى هذه المرحلة التي تتسم بالنمو السريع لمستوى الإنتاج و المبيعات و كذلك الأرباح نظرا لقبول منتجاتها من طرف المستهلكين ، حيث تبدأ معها التدفقات النقدية الموجبة، و من الناحية المالية سوف ينعكس هذا النمو الذي ستشهده المؤسسة على ارتفاع و زيادة احتياجاتها المالية المرتبطة بالاستثمارات التي يتطلبها التوسع في القدرات الإنتاجية للمؤسسة.

1-2-الاحتياجات المالية في مرحلة النضج:

بعد مرحلة توسع ناجحة تكون المؤسسة قد ضمنت حصة سوقية معتبرة و تكون قد بلغت أعلى مستوى من المردودية، و تصل إلى مرحلة تتسم بالنضج من حيث استقرار و نمو المبيعات والأرباح وكذلك استقرار و نمو التدفقات النقدية،والحفاظ على حصتها من المبيعات في السوق يجعلها في احتياج مستمر للتمويل قصير الأجل و قليل من التمويل طويل الأجل لتمويل المنتجات المالية أو لمواجهة متطلبات المنافسة التي يفرضها السوق .[1]

1-3 -الاحتياجات المالية في مرحلة الانحدار:

تعرف المبيعات في هذه المرحلة تراجعا ملحوظا بسبب انخفاض الطلب على منتجاتالمؤسسة لفقدانها للتنافسية في السوق مما يزيد احتياجاتها لتمويل إضافي لاسيما عند محاولة طرح منتوج جديد أو تحسينه و ما يرافق هذه العملية من تمويلات معتبرة، و هنا يبرز دور الحكومة و المؤسسات التمويلية في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .[2]

المطلب الثالث: المشكلات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يمكن تقسييم المشكلات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى مجموعتين من المشكلات بحسب مصدرها .

1- مصادر المشكلات التمويلية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتنوع المشاكل المرتبطة بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحسب مصدرها إلى مشاكل خارجية وأخرى داخلية.

---

[1] سماح طلحي، مرجع سبق ذكره، ص 48.

[2] مصطفى أبو ناعم، ادارة المشروعات الصغيرة الطبعة الأولى ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ،القاهرة ،2002 ،ص 236.

1-1 مشكلات تمويلية خارجية:

و تظهر هذه المشكلات عندما تلجأ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الى المصادر الخارجية للتمويل وذلك في حالة عدم كفاية مصادر التمويل الذاتية المتاحة لها.

ووتعتبر البنوك التجارية الوجهة الأساسية لهذا النوع من المؤسسات، إلا أن هذه البنوك عادة ما تمتنع عنتقديم ما تحتاجه هذه المؤسسات من قروض ما لم تكن صاحبة شهرة أو بضمان شخصية معروفة ؛ ومن جهة أخرى فإن صناديق التنمية قد تبدأ هي الأخرى بتكثيف شروطها بحيث قد تعجز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن استيفاء أو تنفيذ هذه الشروط،و لذلك، فان المؤسسات الكبيرة هي التي تستأثر الآن بالسيولة دون المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و حتى لو استطاعت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أن توفر الضمانات التي تطلبها البنوك التجارية ،فإنها ستتحمل تكلفة مرتفعة التمويل مما يرهق ميزانيتها و ستقطع من أرباحها الجزء الأكبر.[1]

2-1 المشكلات الداخلية :

و تعزى هذه المشكلات التمويلية الداخلية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى سببين هما :

- عدم وجود فصل بين الذمة المالية الخاصة بالفرد صاحب المشروع أو الأفراد أصحاب المؤسسة والذمة المالية الخاصة بالمؤسسة،بما يجعل الفرد يسمح لنفسه بالتعويض للعجز في ميزانيته الخاصة بالمؤسسة من ميزانية المشروع في بعض الأحيان وهو الأمر الذي يؤدي إلى إرباك مالي للمشروع .

2- إهمال معظم منشآت الأعمال الصغيرة و المتوسطة تجنيب الاحتياطات المطلوبة و التي تنص عليها القواعد المحاسبية و المالية،مما يقلل من مصادر التمويل الذاتية المتاحة للمشروع .[2]

المبحث الثالث: هيئات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

في سبيل ترقية و دعم المحيط المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة قامت الحكومة الجزائرية بإنشاء العديد من الوكالات و الصناديق التي تعمل على دعم و مرافقة هذه المؤسسات والوكالات من بينها نجد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 'أونساج' و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 'أونجام' و الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار 'أوندي' و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة 'كناك' .

المطلب الأول : نشأة و تعريف وكالات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

اعتمدت الجزائر في تدعيم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على مجموعة من الهياكل و الهيئات التي تسعى من خلالها إلى إصلاح الاختلالات و المشاكل التي تقلل من كفاءة و فعالية هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني .

[1] خبابة عبد الله، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع ،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية، جامعة المسيلة ، الجزائر 2013، ص 42.

[2] خباية عبد الله ،مرجع أعلاه ص43

1- نشأة و تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 ،وقد وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة .

و تعتبر الوكالة هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشباني من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع و الخدمات .[1]

2- نشأة و تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 ،و هي هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، وقد وضعت هذه الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة، و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة وفقا لأحكام هذا المرسوم .[2]

3- نشأة و تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب قانون الاستثمار الصادر في 20 أوت 2001 وهو الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار حيث جاءت هذه الوكالة كبديل لوكالة ترقية و متابعة الاستثمار، وتعتبر الوكالة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في خدمة مستثمرين محليين وأجانب و تتولى تجسيد برامج الإصلاح الاقتصادي و تحرير الاستثمارات الخاصة الوطنية و الأجنبية في ميدان الاستثمارات بالتعاون مع الإدارات و الهيئات المعنية و إعطاء أفق جديدة لترقية الاستثمار و تحسين المحيط الإداري و القانوني .[3]

4- نشأة و تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة هو هيئة حكومية أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي94-188 المؤرخ في جويلية 1994 أوكلت له مهمة دعم العمال البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 35 و 50 سنة و الذين فقدوا مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة الاقتصاد في مرحلة التسعينات ،كما أوكلت له مهمة تدعيم هؤلاء البطالين من خلال خلق نشاط خاص بهم لإعادة إدماجهم بعد أن يقدم لهم تكوينا خاص في المجالات المهنية التي عليها طلب في سوق العمل ، و بموجب المرسوم الرئاسي 03-514 المؤرخ في ديسمبر 2003 اتخذت السلطات العمومية إجراءات جديدة لتلبية طموحات هذه الفئة من المجتمع و التي تهدف أساسا الى تطوير ثقافة المقاولة .[4]

---

[1] عوادي مصطفى، هياكل الدعم و التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، يومي 6،7 ديسمبر 2017 ، ص 2.

[2] https://www.angem.org.dz consulté le 29 Mars 2020 à 9h

[3] عوادي مصطفى، مرجع أعلاه، ص 12.

[4] المرسوم التنفيدي رقم 84- 188 المؤرخ في 26 محرم 1415 الموافق ل جويلية سنة 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، جريدة رسمية، عدد 49 مادة 1-2 ص 6.

المطلب الثاني : مهام وكالات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

بهذف تطوير وترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عملت الحكومة الجزائرية على توفير مجموعة من وسائل الدعم من بينها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

1- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

تتولى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب المهام التالية:[1]

- دعم و تقديم الاستشارة و مرافقة الشباب في اطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية
- تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الاعانات و تخفيض نسب الفوائد
- متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة
- تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية الى ترقية تشغيل الشباب
- وضع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني التشريعي و التنظيمي تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع لممارسة نشاطهم .
- اقامة علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في اطار التركيب المالي للمشاريع و تطبيق خطة تمويل لمتابعة انجاز المشاريع و استغلالها .
- تكليف جهات متخصصة باعداد دراسة الجدوى و قوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم و تجديد معارفهم في مجال التسيير.

2- مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر:

تتولى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر المهام التالية :[2]

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع و التنظيم المعمول بهما
- دعم المستفيدين من خلال تقديم الاستشارة و مرافقتهم في تنفيد أنشطتهم .
- إبلاغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم من طرف الدولة .
- متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة
- مساعدة المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيد مشاريعهم
- اقامة علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية في اطار التركيب المالي للمشاريع و تنفيد خطة التمويل.

[1] عوادي مصطفى ، مرجع سابق، ص 2.

[2] https://www.ANGEM.org.dz consulté le 4 avril 2020 à 14h

3- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

تتولى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المهام التالية :[1]

- ضمان ترقية الاستثمارات و تطويرها و متابعتها
- استقبال المستثمرين المقيمين و غير المقيمين و إعلامهم و مساعدتهم وتزويدهم بكل الوثائق التجارية الضرورية لانجاز استثمار اتهم.
- تبليغ المستثمر بقرار منحه المزايا المطلوبة ،أو رفض منحه إياها
- منح و تسيير المزايا المرتبطة بالاستثمار في اطار الترتيب المعمول به
- تسيير صندوق دعم الاستثمار
- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

4- مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

يتولى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة المهام التالية :[2]

- دعم و إعادة إدماج البطالين و مساعدة المؤسسات التي تواجه صعوبات
- المتابعة و التسيير و الإشراف القانوني على جهاز التكفل بالبطالين ذوي المؤسسات و البالغ عمرهم بين 35 و 50 سنة .
- إعداد إستراتيجية و تخصيص فضاء لأصحاب المشاريع يضمن لهم التوفيق المهني و الاجتماعي تماشيا مع الأسس القانونية المسيرة لجهاز دعم إحداث توسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع .
- إرساء ميكانيزمات داخلية و بناء شراكة وطيدة مع وزارات و مؤسسات تعمل على تجسيد صلاحيته الجديدة و تقديم خدمات لذوي المشاريع عبر المراكز المتخصصة في المرافقة الشخصية طيلة مراحل إنشاء النشاط و المصادقة على الخبرات المهنية و المساعدة على دراسة المشاريع المعروضة على لجان الانتقاء و الاعتماد .

المطلب الثالث : الصيغ و الامتيازات المختلفة لتمويل إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة في إطار وكالات الدعم

في سبيل دعم إنشاء و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تقدم وكالات الدعم الصيغ و الامتيازات عديدة تساعد هذا النوع من المؤسسات على تحقيق نقلة نوعية على الصعيدين الاقتصاديوالجتماعي بما يسهم في رفع معدلات النمو الاقتصادي ومن ثمة دفع عجلة التنمية في الجزائر.

[1] المادة 21 من الأمر 01-03، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 47 ، الصادرة في 22 أوت2001، ص 07.

[2] المرسوم التنفيذي 94،188 المؤرخ في جويلية 1994، المتعلق بإنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

1- الصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

1-1- الصيغ التمويلية الممنوحة من طرف وكالة دعم تشغيل الشباب :

تعمل الوكالة مع المشاريع الصغيرة و المتوسطة التي لا تفوق تكلفتها الإجمالية 10 ملايين دينار و هي تقدم صيغتين من التمويل و هما :[1]

- ✓ التمويل الثنائي: المساهمة الشخصية لصاحب المشروع + تمويل الوكالة.
- ✓ التمويل الثلاثي: المساهمة الشخصية + الوكالة + البنك، حيث:

- المساهمة الشخصية: من 1-2 % من التكلفة الإجمالية للمشروع
- الوكالة : من 28-29 % من التكلفة الإجمالية للمشروع
- البنك : 70% من التكلفة الإجمالية للمشروع .

1-2- الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

تساعد الوكالة الشباب الراغبين في إنشاء مؤسساتهم الخاصة و تقدم لهم بعض الإعانات لتحقيق أهدافهم، حيث تتمثل هذه الإعانات في :[2]

أ- الإعانات المالية و تتمثل في :[3]

- القروض بدون فائدة و هي قروض طويلة المدى تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع الاعفاء من دفع الفوائد
- تخفيض نسب الفوائد على القروض البنكية حيث تأخذ الوكالة على عاتقها جزء من الفوائد المتعلقة بالقرض البنكي

ب- الإعانات الجبائية و شبه الجبائية :

تستفيد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من امتيازات جبائية و شبه جبائية يكون الهدف منهاتحسين الوضعية المالية للمؤسسات خاصة و التدفق النقدي لها مما يسمح لها بتسديد قروضها في أقصر الآجال و تكون الاستفادة كما يلي :[4]

ب- 1 في مرحلة انجاز المشروع :

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات و الحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار
- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزاتالمستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية

[1] https://WWW.ANSEJ.org.dz consulté le 25 avril 2020 à 10h

[2] https://WWW.ANSEJ.org.dz consulté le 26 avril 2020 à 11h

[3] https://WWW.ANSEJ.org.dz consulté le 28 avril 2020 à 15h

[4] https://WWW.ANSEJ.org.dz consulté le 02 mai 2020 à 20h

- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات الصغيرة

ب- 2 مرحلة استغلال المشروع : لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق المشروع أو ست سنوات للمناطق الخاصة .

- الإعفاء الكلي من الضرائب على أرباح الشركات و الضريبة على الدخل الإجمالي و الرسم على النشاط المهني .

- تمديد فترة الإعفاء لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محددة .

- عند نهاية فترة الإعفاء تستفيد المؤسسة من تخفيض جبائي بـ: 70% خلال السنة الأولى من الضرائب، 50% خلال السنة الثانية، 25% خلال السنة الثالثة .

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافة البنايات .

و كان للوكالة العديد من الآثار الايجابية ،حيث ساهمت في القضاء على البطالة و مساعدة الشباب على المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني ،و استرجعت البنوك و المؤسسات المالية وظيفتها كوسيط بين الأعوان الاقتصاديين .

ومع هذا تميزت ببعض النقائص أهمها غياب المتابعة التامة في تنفيذ المشاريع وطول مدة الإجراءات الإدارية، إلى جانب نقص الشفافية و سيادة البيروقراطية و الرشوة في توزيع المشاريع .

2- الصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر:

1-2 الصيغ التمويلية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر:

تشرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على تسيير ثلاث صيغ للتمويل وهي :[1]

- ✓ التمويل الثنائي : بين المستفيد و الوكالة و هذا في حالة شراء مواد أولية والتي لا تتجاوز تكلفتها 30000 دج
- ✓ التمويل الثنائي : بين المستفيد و البنك و هذا للمشاريع التي تتراوح قيمتها ما بين 50000 و 100000 دج
- ✓ التمويل الثلاثي : بين المستفيد و الوكالة و البنك و هذا للمشاريع التي تتراوح قيمتها بين 100000 و 400000 دج

و يمكن تلخيص هذه الصيغ و الأنماط التمويلية في الجدول الموالي :

[1] https://www.ANGEM.DZ consulté le 28 avril 2020 à 11h.

الجدول (1-1) : صيغ و أنماط التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :

قيمة المشروع	صنف المقاول	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	سلفة الوكالة	نسبة الفائدة
من : 50.000 دج إلى 100000 دج	حامل لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها أو الذي ينجز نشاطه في منطقة خاصة	3 %	%97	-	%10 المناطق الخاصة
	الأصناف الأخرى	%5	%95	-	%20 مناطق أخرى
من: 100.000 دج إلى 400000 دج	حامل لشهادة أو وثيقة معادلة معترف بها أو الذي ينجز نشاطه في منطقة خاصة	%3	%70	%27	%10 المناطق الخاصة
	الأصناف الأخرى	%5	%70	%25	%20 مناطق أخرى
30.000 دج	الأصناف الأخرى (شراء مواد أولية)	%10	-	%90	-

المصدر:منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر .2017 ص 15

2-2 الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر:

تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لأصحاب المشاريع الصغيرة مجموعة من الامتيازات والمتمثلة في:[1]

أ- الإعانات المالية :

- قرض بدون فائدة مقدم من طرف الوكالة
- تخفيض نسب الفوائد على القروض البنكية

ب-الإعانات الجبائية :

- الإعفاء الكلي من الضريبية على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات لمدة 3 سنوات
- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في النشاطات التي تمارس لمدة 3سنوات قصد إنشاء نشاطات صناعية .
- الإعفاء من جميع حقوق تسجيل العقود المتضمنة تأسيس الشركات التيينشئها المقاولون.
- عند نهاية فترة الاعفاء تستفيد المؤسسة من تخفيض ضريبي لمدة 3 سنوات و يكون التخفيض كما يلي 70% خلال السنة الأولى من الضرائب ، 50% خلال السنة الثانية ، 25% خلال السنة الثالثة من الضرائب .

[1] https://www.angem.dz consulté le 29 avril 2020 à 15 h

3- المزايا الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

تقدم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار مجموعة من المزايا منها العامة و منها الخاصة و هي:[1]

1-3 المزايا العامة :

يمكننا تلخيص أهم المزايا التي تقدمها الوكالة في النقاط التالية:

- الاستفادة من التخفيض من النسب المفروضة على الحقوق الجمركية بالنسبة للتجهيزات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- إعفاء من الضريبة على القيمة المضافة للسلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسم نقل الملكية لكل ما يتعلق بالمقتنيات العقارية.

2-3 المزايا الخاصة:

تقدمها الوكالة مجموعة من المزايا الخاصة خلال مراحل انجاز المشروع و ذلك كمايلي :[2]

أ- مرحلة انجاز المشروع :

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية للمقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.
- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة منخفضة.
- تكفل الدولة جزئيا أو كليا بمصاريف متعلقة بالمنشآت الضرورية لانجاز المشروع.
- الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة للسلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار مستوردة كانت أو محلية .
- تطبيق النسب المخفضة في مجال الحقوق الجمركية فيما يتعلق بالسلع المستوردة و التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار (05 % بدلا من 35 %)

ب – مرحلة انطلاق المشروع :

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ،الضريبة على الدخل الإجمالي ،الأرباح الموزعة ،الدفع الجزافي ،الرسم على النشاط المهني .
- الإعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في اطار الاستثمار وذلك انطلاقا من تاريخ اقتنائها .

إضافة إلى هذه المزايا، قد يستفيد صاحب المشروع من تمديد فترة الاستفادة من الامتيازات .

4-الصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة :

في إطار برنامج التقليل من البطالة و إنشاء مشاريع صغيرة ، يقوم الصندوق الوطني للتامين عن البطالةبتولي آلية تمويلية محفزة لأصحاب المشاريع، حيث تتمثل هذه الآلية في عملية تمويل ثلاثي بين البنك والوكالة وصاحب المشروع، وذلك وفق مايلي[3]:

---

[1] المادة 09-10-11، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001ص 06.

[2] المادة 09-10-11، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001ص 05.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 10 -175 المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق ل 20 يونيو سنة 2010 جريدة رسمية عدد 39 – المادة 2--3 ص 113

1-4 صيغة التمويل الثلاثي :

- المساهمة المالية لصاحب المشروع .
- قرض بدون فائدة يمنحها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .
- قرض بنكي بسعر فائدة منخفض

و هذا وفق الهيكل المالي الموضح في الجدول التالي :

الجدول (1-2): الهيكل المالي للتمويل الثلاثي الخاص بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

مستويات التمويل	المساهمة الشخصية		قرض بدون فائدة		القرض البنكي
	مناطق خاصة	مناطق أخرى	مناطق خاصة	مناطق أخرى	
أقل أو يساوي 5000000 دج	% 5	% 5	% 25	% 25	% 70
ما بين 5000000 دج و 10000000 دج	% 8	% 10	% 22	% 20	% 70

المصدر :المرسوم التنفيذي رقم 10-175 المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق لـ:20 يونيو 2010 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 39 – المادة 2-3 ص 09.

2-4- الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة:

يقدم الصندوق نوعين من الإعانات، مالية و أخرى جبائية :[1]

أ- الإعانات المالية :

منها إعانات مباشرة، و المتمثلة في القروض بدون فوائد تتراوح نسبة القرض من 20 % إلى 25% وهذا حسب المنطقة و قيمة الاستثمارات، و أخرى غير مباشرة و المتمثلة في توفير القروض البنكية للبطالين أصحاب المشاريع بنسب فوائد منخفضة.

ب- الإعانات الجبائية :

إضافة إلى الإعانات المالية فالصندوق يقدم أيضا الإعانات الجبائية الآتية :

ب-1- في مرحلة تنفيذ المشروع :

- الإعفاء من حقوق التسجيل للعقود التأسيسية
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للتجهيزات و الخدمات المرتبطة مباشرة بانجاز المشروع .
- نسبة مخفضة 5% على الحقوق الجمركية.
- الإعفاء من حقوق انتقال الملكية بالنسبة للاقتناءات العقارية .

ب-2 في مرحلة استغلال المشروع :

[1] المرسوم التنفيذي رقم 10-175 المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق ل 20 يونيو سنة 2010، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية عدد 39 –المادة 2-3 ص 13.

- الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي
- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات
- الإعفاء من الضريبة العقارية على الملكيات المشيدة

خلاصة الفصل الأول :

مما تقدم يمكن القول أن تحديد مفهوم شامل وواضح للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة وكذلك دقيق و موحد بين جميع الدول هو أمر في غاية الصعوبة نتيجة تداخل مجموعة منالعوامل، لكن رغم ذلك توجد عدة معايير مستخدمة للتفرقة بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والمؤسسات الكبيرة ،فالخصائص و المزايا التي تتمتع و تنفرد بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة انطلاقا من الدور الحيوي الذي تلعبه في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جميع الدول جعلها تحتل أهمية كبيرة في الاقتصاديات المتقدمة و النامية كذلك ، لكن هذا لا ينفي العراقيل التي تواجهها سواء تلك المرتبطة بحد ذاتها أو تلك المرتبطة بالمحيط الذي تمارس فيه نشاطها .

إن أغلب الدراسات الاقتصادية و الأكاديمية التي تطرقت للعراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تجمع على أن مشكل التمويل يعتبر من أهم المشاكل البارزة على الإطلاق و التي تحول دون إنشاء و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تفعيل حركيتها في الاقتصاد الوطني .

والجزائر كغيرها من الدول،قد تفطنت لهذا المشكل، و ذلك من خلال خلق أجهزة دعم حكومية كان الهدف منها حل مشكل التمويل لدى هذا النوع من المؤسسات ، لكن هذا لم يكن كافيا لتغطية كل احتياجاتها المالية، لدى توجهتالحكومة الى البحث عن مصادر تمويلية حديثة قد تكون بديلة للمصادر التقليدية أو مكملة لها و هذا ما سيتم التطرق إليه في الفصل الموالي .

تمهيد

بالنظر إلى المشاكل التمويلية السابقة الذكر في الفصل الأول والتي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقصور مصادر التمويل الكلاسيكية تحتم عليها الاتجاه للبحث عن مصادر تمويلية بديلة تتماشى مع خصائصها ، لذا تبرز أهمية التمويلات الحديثة كأحد الوسائل الفاعلة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعتبر من أهم التمويلات المستحدثة نتيجة لما توفره من فرص ومزايا في التمويل.

وسنتطرق في هذا الفصل للتمويل الإسلامي باعتباره الأقدم ظهورا، ثم التمويل التأجيري والتمويل عن طريق رأسمال المخاطر.

المبحث الأول : التمويل الإسلامي

يعتبر التمويل عن طريق الصيغ الإسلامية من مصادر التمويل الحديثة ذلك لأن الأمر استدعى ضرورة البحث عن أساليب وصيغ تمويلية دون فائدة وبضمانات معقولة باعتبار أن تكلفة الاقتراض العادي من المصادر التقليدية الأخرى تشكل العائق الأول للتمويل، تليها مسألة الضمانات ،لذا قامت الدول الإسلامية بانتهاج صيغ التمويل الإسلامية و التي سنتطرق إليها في هذا المبحث .

المطلب الأول : التمويل عن طريق المضاربة

تعتبر المضاربة شكلا من الأشكال الملائمة لاقامة و تنظيم المؤسسات المصغرة والصغيرة ،سواء كانوا فنيين كالأطباء و المهندسين أم كانوا أصحاب الخبرات العلمية في التجارة و الحرف اليدوية المختلفة .حيث يقدم البنك التمويل اللازم بصفته رب المال للمستثمرين ليعملوا فيه بصفتهم مضاربين لقاء حصة من الربح المتفق عليه .

1. مفهوم التمويل عن طريق المضاربة :

تعتبر هذه الصيغة من أقدم الصيغ حيث شاع التعامل بها عند العرب على صورة اتفقوا عليها آنذاك لأنها تفي بحاجاتهم وتلبي مطالبهم وأقرها الاسلام وأجاز التعامل بها و تعرف على أنها اتفاق بين طرفين بحيث يقدم احدهما المال و يقدم الآخر العمل فيسمى الأول رب المال والثاني رب العمل والربح يوزع بينهما حسب الاتفاق ،أما في حالة الخسارة فيتحملها رب المال وحده ولا يتحمل المضارب سوى ضياع جهده ووقته.[1]

2. أنواعها :

للمضاربة عدة أنواع يمكن تلخيصها فيما يلي :[2]

1-2 المضاربة الثنائية : تكون بين طرفين فقط، صاحب رأس المال وصاحب العمل وهذا ينطبق على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين .

2-2المضاربة الجماعية : ويطلق عليها المضاربة المشتركة متعددة الأطراف والتي يتعدد فيها أصحاب الأموال و أصحاب العمل .

3-2 مضاربة مطلقة : وهي أن يترك للمضارب حرية التصرف في المضاربة المطلقة حيث يمارس نشاطه وفقا لإدارته وبدون أي تدخل أو قيود معينة مثل تعيين مجالات التوظيف و الاستثمار والزمن المستغرق ماعدا القيود الشرعية .

4-2 مضاربة مقيدة : يقوم صاحب المال بوضع قيود و شروط تقيد حركة المضارب في عمله سواء كانت قيود مرتبطة بالنشاط الاقتصادي الممارس في عملية المضاربة أو المكان أو الزمان شرط أن تكون لهذه القيود فائدة معينة من ورائها.[3]

---

[1] موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الاسلامية كبديل التمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تحليل الاستراتيجي مالي ، جامعة 20 أوت 1955 ، سكيكدة 2013 ص 122.

[2] فؤاد فسفوس، البنوك الاسلامية، الطبعة الأولى، دار كنوز للنشر و التوزيع، عمان ، الأردن، 2010 ، ص 154.

[3] :حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عدل، ادارة المصارف الاسلامية (مدخل حديث)، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن ،2009 ص 159 .

3. مزايا التمويل عن طريق المضاربة:

لهذه الصيغة من التمويل مزايا عدة نميزها عن غيرها من الصيغ تتمثل في :[1]

- التمويل بالمضاربة يتناسب تماما مع الحرفيين الصغار ومع الأفراد الذين يمتلكون الخبرة والقدرة والرغبة في القيام بعمل اقتصادي لا تتوفر لديهم الموارد المالية الكافية، كما يتناسب أيضا مع الخبرة و العملاء من أصحاب الكفاءات و المهارات النادرة الذين لا يجدون سبلا تمويلية مناسبة لوضع أفكارهم موضع التطبيق العملي.
- يتميز هذا الأسلوب بميزة التنسيق بين مصالح كل من مالك النقود و مالك الخبرة .
- المضاربة تحد من شيوع الفقر و كذا الصراع الطبقي ،اذ أن هذا الأسلوب التمويلي لا يشطب الفقير من قائمة المشاركين في العملية التمويلية لأنه لا يملك مالا بل يمكن له أن يقدم عمله كمشاركة.
- التمويل بالمضاربة يخلو من عنصر تكلفة رأس المال أي الفائدة المشروطة على القرض بالنسبة للبنوك التقليدية.

المطلب الثاني : التمويل عن طريق المشاركة

يعتبر أسلوب المشاركة من أبرز و أهم صيغ التمويل الإسلامية باعتباره أسلوبا مرنا يلبي احتياجات الكثير من المتعاملين بدون فائدة، وذلك من خلال إحداث توازن اقتصادي و اجتماعي عادل، لذا تعتبر هذه الصيغة ضرورة تمويلية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و صغار المستثمرين و كذا الحرفيين الذين يتوفرون على درجة عالية من الخبرة ولا يعيق انطلاقهم إلا رأس المال، وهو الأمر الذي سيساهم في ترويج الاستثمار و تخفيض نسب البطالة .

1- تعريف التمويل عن طريق المشاركة:

المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة و الفرق الأساسي بينهما هو أنه في حالة المضاربة يتم تقديم رأس المال من صاحب المال وحده، أما في حالة المشاركة فان رأس المال يقدم من الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة .[2]

ويتم توزيع الربح أو الخسارة حسب نصيب كل منهم في رأس المال ويتحقق نظام المشاركة بقيام البنك الإسلامي بتقديم التمويل الذي يطلبه المتعامل معه دون أن يتقاضى البنك الفائدة المحددة من قبل و إنما يشارك البنك في الناتج المحتمل سواءا كان ربح أو خسارة .[3]

2- أنواعها :

للتمويل عن طريق مشاركة عدة أنواع منها :[4]

---

[1]: محمد أحمد الخيضري، البنوك الاسلامية، الطبعة الثالثة، اتراك للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر ،1999 ص 135 .

[2] ميلود بن مسعود، معايير التمويل و الاستثمار في البنوك الاسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في الاقتصاد الاسلامي، جامعة الحاج لخضر، باتنة ،2008، ص40.

[3] الحسيني فلاح حسين، مؤيد عبد الرحمان، ادارة البنوك ،مدخل كمي و استراتيجي ،دار وائل للنشر و التوزيع، عمان ،2000 ص 202.

[4] أحمد النجار و آخرون ،مئة سؤال مئة جواب حول البنوك الاسلامية، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، القاهرة، مصر 1961، ص125.

1-2 المشاركة الثابتة المستمرة :

تربط الممول نفسه بالمشروع، فالبنك شريك في هذا المشروع مادام أن الشريك الأخر موجود وتتحدد العلاقة بين الأطراف في ضوء القواعد القانونية للبنك مع عدم تعارضها مع الضوابط الاسلامية.

2-2 المشاركة في صفقة معينة:

على عكس المشاركة الثابتة، فهذه المشاركة تقتضي دخول البنك شريكا في عمليات استثمارية مستقلة عن بعضها وتنتهي بانتهاء الصفقة .

3-2 المشاركة المنتهية بالتمليك أو المشاركة المتناقصة:

في هذا النوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل البنك في ملكية المشروع كما تكون المشاركات المتناقصة على إحدى الصور الثلاث:[1]

أ-الصورة الأولى : يتفق البنك مع متعامله على تحديد حصة كل منهما في رأس المال المشاركة وشروطهاويكون بيع حصص البنك إلى المتعامل بعد إتمام المشاركة بعقد مستقل بحيث يكون له حرية بيع حصصه لمتعامل شريكه أو لغيره .

ب- الصورة الثانية : يتفق فيها البنك مع متعامله على أساس حصول البنك على حصته من صافي الدخل المتحقق فعلا مع حق البنك في الحصول على جزء من الإيرادات المتحقق و يكون هذا الجزء مخصص لتسديد أصل ما قدمه البنك من تمويل .

ت- الصورة الثالثة : يحدد نصيب كل شريك في شكل حصص أو أسهم لكون كل منهما قيمة معينة و يمثل مجموعها الإجمالي قيمة المشروع و يحصل كل شريك على نصيبه من الإيراد المتحقق، و للشريك إن شاء أن يشتري من هذه الأسهم المملوكة للبنك عدد معين بحيث تتناقص حصص البنك تدريجيا إلى أن تنتقل ملكية أسهم الشركة بأكملها الى الشريك فتصبح ملكية عامة له.

3- مزايا التمويل عن طريق المشاركة :

من مزايا المشاركة ما يلي :[2]

- لا يتضمن أسلوب المشاركة أدنى شبهة للربا.
- ارتباط ربح الممول في جميع أساليب التمويل المذكورة بالملكية.
- خلو التمويل من أسعار الفائدة المحددة و الذي يؤدي الى تخفيض تكلفة السلعة المنتجة .
- صيغة غير مثيرة للجدل من النواحي الشرعية، و هي خالية من العيوب الشرعية.
- تحقيق عوائد اقتصادية و اجتماعية مجزية ،و توزيع المخاطر بين أصحاب رؤوس الأموال و توفير الجهود بسبب توزيع المسؤوليات بين الشركاء.

[1] جهاد عبد الله أبو عويمر، الترشيد الشرعي للبنوك القائمة، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، القاهرة ،مصر، 1985 ،ص 367.

[2] محمود حسين الوليد، حسين محمد سلحان، المصاريف الإسلامية دار الميسرة للنشر و التوزيع، عمان ،الأردن، 2012 ،ص 198.

المطلب الثالث :التمويل عن طريق المرابحة

تعتبر المرابحة أسلوبا تمويليا مناسبا للمشروعات الصغيرة و المتوسطة نظرا لما تتميز به هذه الصيغة من مرونة كبيرة في عملية التمويل .

1- تعريف التمويل عن طريق المرابحة :

إن هذه الصيغة هي أفضل الوسائل لتشغيل أموال البنوك الإسلامية ،باعتبار أن البيع بالمرابحة هو أحد الصور الأساسية في البيوع الإسلامية و يطلق عليها بيع الأمانة و بيع المساومة، وتتم المرابحة بلجوء أحد العملاء الراغبين في شراء سلعة معينة إلى البنك الإسلامي حيث يقوم موظف البنك المشرف باستيفاء كل البيانات المتعلقة بالسلعة التي طلبها العميل من حيث مواصفاتها وكمياتها، وقبل أن يصدر البنك أمر شراء هذه السلعة من البنك بالثمن الذي يحصل به البنك عليها مع زيادة الثمن، يتم الاتفاق على نسبتها أو مبلغها بينهما ، كما يتضمن هذا الاتفاق شروط الدفع و السداد لمبلغ السلعة.[1]

2- **أنواعها:**

المرابحة لها صورتين يمكن تلخيصها فيما يلي :[2]

2-1 الصورة الأولى : هي أن يطلب العميل من البنك شراء سلعة محددة الأوصاف، و يحدد البنك ثمنها و ثمن بيعها إلى العميل مع إضافة الربح الذي يتفق عليه الطرفان.

2-2 الصورة الثانية : أن يتقدم العميل بطلب التمويل إلى البنك بشراء سلعة معينة و محددة الأوصاف و الثمن مع أجر البنك الذي سيأخذه من جراء قيامه بعميلة الشراء،و تسمى هذه المرابحة بالوكالة بالشراء بأجر.

3- مزايا التمويل عن طريق المرابحة :

للتمويل بالمرابحة عدة مزايا تميزه عن الصيغ الأخرى يمكن تلخيصها في النقاط التالية :[3]

- في التمويل بالمرابحة يتقدم العميل الذي يرغب في شراء سلعة معينة إلى البنك الإسلامي و في حالة تأخير التسديد فانه لا يفرض عليه الفوائد، إذ يعتبر ذلك قرضا حسنا أي يمهله فترة يتدبر فيها أمره تحت الرقابة.
- عن طريق هذه الصيغة يساعد البنك تلك الفئة التي لا تملك المقدرة المالية على تمويل مشروعاتها.
- يكسب هذا الأسلوب البنك خبرة كافية في ميدان السلع و نوعيتها و كذا أسعارها.

بالإضافة إلى الصيغ المعروفة والتي تطرقنا إليها، هناك صيغ أخرى من التمويل الإسلامي التي لا تقل أهمية عن المذكورة سابقا، وهي بيوع السلم و الاستصناع.

---

[1] محمود حسين صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر و التوزيع ،عمان، الأردن، 2001 ،ص 149

[2] محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، الطبعة الثالثة، اتراك للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 1999، ص 28

[3] محمود حسين الوادي، محمد سمحان، مرجع سبق ذكره، ص 230 .

4- بيوع السلم و الاستصناع :

وهي إحدى بيوع الأجل حيث يعتبر عقد السلم بيع يتم بموجبه تسليم ثمن حاضر مقابل بضاعة آجلة،وتتمثل فائدته في توفير قدر من التمويل للبائع أو المنتج حتى يقوم بتسليم البضاعة بعد مدة زمنية معينة ،يدفع حالا أو مؤجل دفعة واحدة أو على أقساط.

و تختلف عقود بيع السلم و الاستصناع عن عقود البيع الأخرى من حيث كيفية تدخل البنك الإسلامي، حيث يتدخل البنك في هذه الحالة مشتريا للسلعة من المؤسسة فهو بذلك يعتبر وسيلة داعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،لأنه يجنبها المشاكل التمويلية ويفك العجز عن خزينتها.

وهناك العديد من الآليات التي تنتهجها البنوك الإسلامية ، و التي تراعي وضعية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مثل البيع بالتقسيط،المتاجرة بشتى أنواعها وغيرها من الخدمات، فهي بذلك مؤسسات مناسبة لتمويل الأنشطة الاستغلالية و الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

المبحث الثاني: التمويل التأجيري

يعتبر التمويل التأجيري من أبرز التمويلات الحديثة و الأكثر إتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و فيما يلي سنتطرق لنشأة هذه التقنية والتعريف بها و ذكر آلية عملها و أهم مزاياها وعيوبها .

المطلب الأول : نشأة و مفهوم التمويل التأجيري

يشكل قرض الإيجار منتوجا ماليا فعالا و شاملا ذو عائد مرتفع موجها لتمويل الاستثمارات الإنتاجية المنقولة و العقارية، فهو بمثابة فن مالي متميز يمكن من خلاله تجاوز الصعوبات التمويلية و الشروط الصعبة التي يتطلبها منح القروض البنكية المتوسطة و طويلة الأجل،و ذلك من خلال إحداث نوع من التكامل و التنويع في البدائل التمويلية المتاحة .

1- نشأة التمويل التأجيري :

يعتبر التمويل التأجيري ذو جذور التاريخ الطويل ،إذ تم اكتشاف سجلات للإيجار تعود إلى بعض المعاملات المادية و التجارية و التي وقعت قبل عام 2000 قبل الميلاد و ذلك في مدينة أوز السومرية القديمة ،حيث سجلت وثائق الإيجار السومرية المكتوبة على كتل صلصالية رطبة معاملات اقتصادية تتراوح ما بين إيجار أدوات زراعية و أراضي ،و حقوق انتفاع بالمياه الى ايجار الثيران وحيوانات أخرى . و أهم سجل لقوانين الإجارة يعود إلى عام 1700 قبل الميلاد .[1]

2 – تعريف قرض الإيجار:

حسب اتفاقية أوتاوة العالمية المنعقدة حول قرض الإيجار في اوتاوة بكندا في 25-05-1988 تعرف هذه التقنية في بندها الأول على أنها عملية يقوم من خلالها المؤجر بعقد اتفاق مع المستأجر يسمى عقد التوريد مع طرف ثالث هو المورد – من يملك الأصل موضوع العقد – من أجل حيازة أصل يحتاجه المستأجر لممارسة أعماله،و هذا يمكن تلخيصه تحت اسم " عقد قرض الإيجار" الذي يمنح هذا الأخير حق استعمال الأصل المؤجر مادام يدفع دفعات الإيجار.

[1] طه محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي الحقيقي للمعدات الإنتاجية، منشأة المعارف للنشر و التوزيع، الاسكندرية، مصر،2005،ص7.

و بالتالي يمكن اعتبار القرض الايجاري تقنية قرض يقترح من خلالها المقرض (مؤسسة الإيجار) على المقترض (المستأجر) تأجير أصول ثابتة يختارها المستأجر من عند أي مورد لمدة زمنية محددة مقابل دفع أقساط أو دفعات ايجارية دورية ثابتة متفق عليها،مع احتفاظ المؤجر بحق ملكية الأصول و بهذا فهي علاقة تعاقدية ثلاثية تنشأ بين الأطراف الثلاثة التالية :[1]

أ- المستأجر: وهو المستخدم للأصل خلال مدة العقد

ب- المؤجر: و هي مؤسسة قرض الإيجار التي توافق على تمويل العملية لصالح زبائنها من أجل حيازة أصول استثمارية حسب طلباتهم مقابل أقساط دورية ثابتة. كما يتميز المؤجر بالملكية القانونية للأصل موضوع العقد.

ت- المورد: هو الذي يوفر الأصل المطلوب من طرف المؤجرو وفقا للمعايير و المقاييس والمواصفات المتفق عليها بينه و بين المستأجر.

المطلب الثاني: آلية عمل التمويل التأجيري :

تسير عملية قرض الإيجار وفق ثلاث مراحل حيث تبدأ بمرحلة شراء الأصل ثم مرحلة تأجيره من خلال إعداد عقد،و في الأخير نشهد نهاية عقد الإيجار بدفع أو إبقاء خيار الشراء.

1- مراحل التمويل بالقرض الإيجاري

تتم عملية التمويل بالقرض اللإيجاري وفق المراحل التالية:[2]

1- مرحلة شراء الأصل:

في هذه المرحلة تقوم المؤسسة المستأجرة بالاتصال بالمورد لاختيار الأصل والتفاوض معه على السعر و خصائص الأصل و على كل تفاصيل الصفقة ،حيث يحصل بعدها المستأجر على فاتورة نموذجية ليقدمها الى مؤسسة قرض الايجار رفقة طلب تمويل يضم كافة المعلومات المتعلقة بمؤسسته .

2- مرحلة تأجير الأصل:

يلتزم المؤجر بتسليم الأصل للمستأجر مع تمكينه من استغلاله في أحسن الظروف خلال كامل فترة العقد . كما يلتزم بتعويض أي تلف أو خسارة يمكن أن تلحق بالأصل المؤجر . بالإضافة إلى تحمل كل المصاريف المرتبطة بتأمين الأصل ضد جميع المخاطر مقابل التزام المستأجر بدفع قسط الإيجار المطلوب.

3- مرحلة انتهاء عملية قرض الإيجار:

في هذه المرحلة، تعرض ثلاث خيارات على المستأجر عند نهاية مدة التأجير و التي يمكن تلخيصها كما يلي :

- رفع خيار الشراء و حيازة الأصل بالقيمة المحددة في العقد.

[1] سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي و مداخله المالية،المحاسبية، الاقتصادية، التشريعية والتطبيقية،الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الاشعاع الفنية، الاسكندرية، مصر 200،ص 17

[2] خالد طالبي، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة - دراسة حالة الجزائر - رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، 2010 /2011، جامعة قسنطينة ،ص 85،86.

- طلب تمديد العملية و التفاوض مع المؤجر بشأن أقساط ايجارية منخفضة.
- إعادة الأصل إلى المؤجر الذي يبحث فيما بعد عن مستأجر آخر أو بيع الأصل لمستعمل جديد أو حتى إعادته للمورد بعد موافقة هذا الأخير .

ويمكن توضيح عملية سير القرض الايجاري من خلال الشكل الموالي:

الشكل (2-1) : آلية سير عملية قرض الإيجار

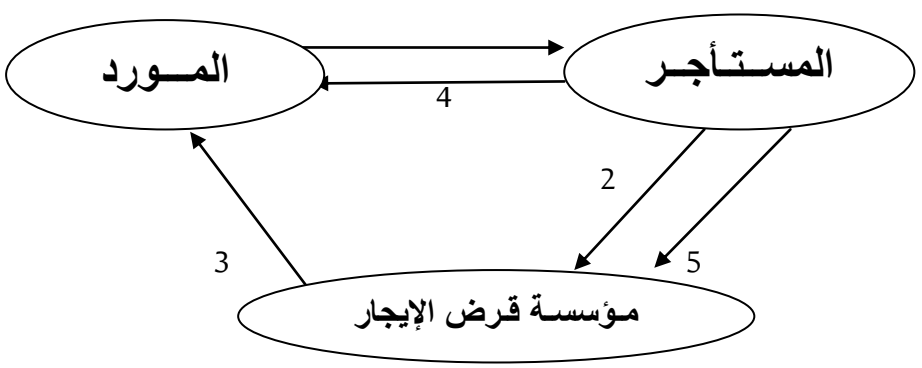

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعطيات السابقة

حيث تمثل بيانات الشكل أعلاه العمليات التالية :

1- اختيار الأصل و التفاوض على شروط السعر و الاستلام.

2- إيداع الملف لإمضاء عقد قرض الإيجار بين المستأجر و المؤجر .

3- إمضاء عقد بيع الأصل بين المؤجر و المورد.

4- تسليم الأصل مع توقيع وصل الاستلام.

5- تسديد دفعات الإيجار دوريا خلال مدة العقد.

المطلب الثالث : مزايا و عيوب قرض الإيجار

هناك العديد من المزايا التي تشجع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على هذا النوع من التمويل ورغم ذلك فانه لا يخلو من بعض العيوب ،ويمكن ايجاز أهم المزايا و العيوب .

1-3- مزايا قرض الإيجار: يكتسي التمويلعن طريق القرض الايجاري على عدة مزايا أهمها :

1-1-3- مزايا قرض الإيجار بالنسبة للمستأجر : يمكن رصدها في ما يلي :[1]

- الحصول على التمويل الكلي للاستثمار، هذا ما يسمح للمؤسسة المستأجرة بالاحتفاظ بخزينتها لمواجهة أي احتياجات استغلالية.

[1]: عدنان النعيمي، التمويل التأجيري كبديل لتمويل المؤسسات في الجزائر، ورقة عمل مقدمة في ملتقى سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات – دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، يومي 21-22 نوفمبر 2006، جامعة بسكرة، ص 180.

- السرعة في الحصول على التمويل من طرف مؤسسات التمويل التأجيري مقارنة بالحصول على القروض التقليدية لأن ملكية الأصول تبقى تابعة لمؤسسات التمويل التأجيري هذا ما يشكل ضمانا أساسا لها و يجعل من ردها على طلبات التمويل أسرع.
- التمويل التأجيري أقل تكلفة من البدائل التمويلية الأخرى المتاحة لأجل نشاط معين مثل آلة حفر ،سيارة ...فبدل الشراء تؤجرها.
- يوفر التمويل التأجيري البساطة في الإجراءات المتعلقة بعملية الاستئجار.

بالإضافة إلى هذه المزايا نجد :[1]

- تجنب مخاطر التقادم التكنولوجي حيث أنه يمكن للمؤسسة المستأجرة إرجاع التجهيزات القديمة إلى المؤسسة المؤجرة مع إمكانية تأجير تجهيزات جديدة مواكبة للتقدم التكنولوجي
- نقل عبأ الصيانة حيث تلقى مسؤولية صيانة الأصل على المؤجر ، غير أن هذه الخدمة ليست عديمة التكلفة بل يدمج حسابها ضمن قسط الإيجار
- يمكن للمستأجر سداد إيجار الأصل من عائد إنتاجية هذه الأصول وهي في حالة التشغيل الكامل .

2-1-3 بالنسبة للمؤجر: تستفيد المؤسسة المؤجرة من عدة امتيازات نذكر منها ما يلي :[2]

- تأمين الأموال الخاصة المستثمرة بضمانات قوية حيث يحظى المؤجر بحق ملكية الأصل و هو ما يعتبر تأمينا حقيقيا على الاستثمار المؤجر ، ففي حالة توقف المستأجر عن دفع أقساط الإيجار يمكن له استرجاع الأصل والتصرف فيه .
- تحقيق مردودية عالية من وراء هذا الاستثمار مقارنة بالاستثمار في صيغ التمويل الأخرى،و هو ما يفسر حجم المخاطر التي يتحملها المؤجر من جراء تمويله .
- متابعة الأصول المؤجرة مما يسمح باسترجاعها بحالة جيدة و ذلك من خلال عمليات الصيانة الدورية و التأمين التي توفرها المؤسسة المؤجرة للمستأجرين.

3-1-3 بالنسبة للمورد : يتمتع المورد هو الآخر بعدة مزايا عند تعامله مع مؤسسات قرض الإيجار تتلخص في النقاط التالية :[3]

- نمو حجم المبيعات بالتالي الرفع من رقم أعماله، مما يسمح بخلق منافذ جديدة
- السماح للمورد بتحصيل سريع لقيمة الأصل المباع مما يؤمنه من مخاطر عدم التسديد
- إتاحة فرصة إعادة توظيف أموال المورد في صفقات و عمليات أخرى بإعتبار أن الدفع يتم فورا .

---

[1]: عبد الباقي روابح و خالد طابي، القرض الايجاري كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حالة الجزائر الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التنمية المستدامة، واقع و آفاق، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 13-14 نوفمبر 2012، ص 111.

[2]: أحمد بوراس وسماح طلحي، قرض الإيجار كإستراتيجية حديثة للتمويل، مجلة العلوم، جامعة بسكرة، العدد 34 -35، 2017،ص 07

[3]: ليلى قطاف و سعيدة بوسعدة، الائتمان التجاري كطريقة حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الدورة الدولية حول تمويل المشروعات وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف ،25-28 ماي 2005، ص12

- تبادل الخبرات و المهارات بين الموردين و المؤسسات قرض الايجار نتيجة شراكة الطرفين في ما بينهما .

2-3 عيوب قرض الإيجار:

تكتنف عملية التمويل بالعتماد على آلية قرض الايجار عدة عيوب نوضحها كمايلي

1-2-3 بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: من أبرز العيوب التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المستأجرة ما يلي:

- التزام المؤسسات المستأجرة بمواصلة دفع أقساط الايجار الى غاية نهاية مدة العقد حتى و لو لم يستغل ذلك الأصل بحجة أن المؤجر غير مسؤول عن عدم توافق الاستثمار المؤجر مع المواصفات المطلوبة .
- إن تخلف المستأجر عن الدفع و لو حصة واحدة لأي سبب من شأنه أن يعطي الحق للمؤجر باسترجاع الاستثمار أو الاستحواذ على جزء من الأموال الخاصة بالمستأجر قصد استرداد جميع الإيجارات المستحقة غير المدفوعة .
- عادة ما يطلب دفع الأقساط الايجارية مسبقا مما يشكل عائقا ماليا معتبرا .
- عدم ملكية المستأجر للأصل حيث لا يمكنه التصرف فيه بكل حرية .

2-2-3 بالنسبة للمؤجر :

يمكن تلخيصها في النقاط التالية :[1]

- عند إرجاع الأصل إلى المؤجر سواء بانتهاء مدة التأجير أو بإفلاس المستأجر فحتما تكون القيمة المالية للأصل المؤجر أقل من قيمته السوقية،مما يعرض المؤجر الى خسارة قيمة الاستثمار.
- تحمل عدة مصاريف عند استرجاع الأصل أو اعادة بيعه تشمل كل من تكاليف تفكيك و نقل التجهيز ،مصاريف الاصلاح ،التجديد ،التخزين و الصيانة ،الاشهار و الاتصال ،،،،،الخ .
- ارتباط المؤجر بسمعة و جودة تجهيزات المورد الذي يتم اختياره من طرف المستأجر، و كذلك بنوعية خدمات ما بعد البيع التي يقدمها ذلك المورد و مدى التزامه بمواعيد التسليم و بمقر تواجده محليا أو خارج البلد .
- تقادم التجهيز تكنولوجيا يمكن أن يكون أسرع من تلفه ماديا خاصة بالنسبة للتجهيزات عالية التكنولوجيا .

الملاحظ هنا أن عيوب قرض الايجار مقارنة بمزاياه لا تشكل حرجا على الاطلاق،فهي ليست بالصعوبات المعتبرة التي تجعل التمويل بهذه التقنية أمر غير مجدي بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

[1] سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص 31

المبحث الثالث : التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر

تتميز الاقتصاديات المعاصرة بالمنافسة الشديدة خاصة في مجال الابتكارات و الاختراعات و حتى تتمكن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مواجهة هذه المنافسة يجب عليها القيام باستثمار ات مهمة، ولكن هذه الاستثمارات تتطلب رؤوس أموال ضخمة ،الامر الذي أدى إلى ظهور شركات رأس المال المخاطر.

المطلب الأول : نشأة و مفهوم التمويل عن طريق شركات رأس مال المخاطر.

يعتبر التمويل بتقنية رأس مال المخاطر من البدائل التمويلية الحديثة التي تساعد على الدعم المالي والفني للمؤسسات الناشئة و المتعثرة بما فيها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

1- نشأة رأس مال المخاطر:

تنسب النشأة الحديثة لمؤسسة رأس مال المخاطر الى الجنرال الفرنسي الأصل **دوريوب**الذي أنشأ بأمريكا سنة 1946 أول مؤسسة متخصصة في مؤسسات رأس مال المخاطر في العالم والتي تخصصت في تمويل الشركات الالكترونية الشابة؛ ظل بعد ذلك نمو سوق مؤسسات رأس مال المخاطر بطيئا في السوق الأمريكية حتى سنة 1977 ،أما في أوروبا فقد عرفت هذه المؤسسات تاريخ أحدث ، حيث لقيت عناية كبيرة من الجمعية الأوروبية لرأس مال المخاطر التي أسست في بروكسل عام 1983 لتطوير أجهزة رأس مال المخاطر في أوروبا .[1]

2- مفهوم رأس مال المخاطر:

يطلق أيضا على رأس مال المخاطررأس مال المغامر،رأس المال الجريء،رأس مال المجازف،رأس مال المبادر ،رأس مال التنمية و رأس مال الاستثماري، حيث عرفته الجمعية الأوروبية EVCA على أنه كل رأس مال يوظف بواسطة وسيط مالي متخصص في مشرعات خاصة ذات مخاطر متسعة كما يتميز باحتمال نمو قوي، لكنها لا تضمن في الحال يقينا بالحصول على دخل أو التأكد من استرداد رأس المال في التاريخ المحدد و ذلك هو مصدر الخطر أملا في الحصول على فائض قيمة مرتفع في المستقبل البعيد نسبيا حال بيع حصة هذه المؤسسات بعد عدة سنوات .[2]

كما يعرف رأس مال المخاطر على أنه عبارة عن أسلوب أو تقنية تقوم من خلاله شركات تدعى رأس مال المخاطر بتمويل مشاريع استثمارية تتميز عموما بمخاطر مرتفعة مع توقع تحقيق عائد مرتفع حيث يتحمل المخاطر كليا أو جزئيا الخسارة في حالة فشل المشروع الممول، لذا لا تقتصر شركات رأس مال المخاطر على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التمويل البنكي بل تعمل أيضا على تقديم المساعدة في إدارة الشركة و مختلف التسهيلات الخاصة بالتسويق ،العمل ،التخطيط ،،،،الخ .[3]

---

[1] عبد الله ابراهيمي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مواجهة مشكل التمويل، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006، ص 390

[2] GILLES MOUGENOT، Tout savoir sur le capital risque، GVALINO 2DUTEUR، 2eme édition، Paris France،2014 p 18 -19

[3] السعيد بريش، رأس مال المخاطر كبديل مستحدث لتمويل الموسسات الصغيرة و المتوسطة، دراسة حالة شركة سوفينانس مجلة الباحث، جامعة ورقلة ،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، العدد الخامس، 2007، ص 07.

المطلب الثاني: آلية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق رأس مال المخاطر ومراحل تمويلها

تتولى شركات رأس مال المخاطر توفير التمويل الملائم و الدعم الفني و الإداري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر كافة مراحل تطورها وذلك وفق آلية محددة.

1- ألية التمويل عن طرق راس المال المخاطر

يمكن توضيح الآلية التي من خلالها يتم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق رأس المال المخاطر كما يلي :[1]

- الإجراء الأول: يتمثل في قيام شركة رأس مال المخاطر بتجميع الموارد المالية و هنا تظهر قدرة الفريق المكون لهذه الشركة و مهارته في جمع الموارد و جذب المستثمرين
- الإجراء الثاني : يتمثل في البحث، و الهدف منه إثارة ملفات الترشح التي تقدم من طرف المشروعات الطالبة لهذا النوع من التمويل و هنا تظهر فعالية شركات رأس مال المخاطر.
- الإجراء الثالث : يتمثل في تصنيف ملفات الترشح بحسب درجة المصداقية و ذلك باجراء اختبار معمق للملفات و الاختيار المناسب منها، بعدها تصل شركة رأس مال المخاطر الى مرحلة تحديد شكل أو كيفية تدخلها في المشروعات المستفيدة من هذا التمويل
- و كأخر إجراء تقوم شركات رأس مال المخاطر بإعادة بيع الاشتراكات للخروج من المشروعات الممولة لتعيد طرح اشتراكاتها في السوق المالي.

و تتدخل شركات رأس مال المخاطر عبر كافة مراحل تطور المؤسسة حيث يمكن تقسيمها الى ثلاث مراحل أساسية :[2]

1- **مرحلة ما قبل الإنشاء:** تتولى شركة رأس مال المخاطر في هذه المرحلة تمويل نفقات البحث و التنمية و نفقات إجراء التجارب بما في ذلك بعث سلعة أو منتوج جديد في السوق وملاحظة و تقييم مدى الإقبال عليه .
2- **مرحلة الانطلاق:** تتولى شركة رأس مال المخاطر في هذه المرحلة تجسيد تطبيق المشروع على أرض الواقع حيث تتولى تمويل التهيئة، شراء المعدات وحتى القيام بعمليات الدعاية وتسويق المنتوج .
3- **مرحلة التوسع :**في هذه المرحلة تقوم الشركة بتمويل مؤسسات قائمة، و عند تجسيد فكرة التوسع بواسطة المؤسسة بمفردها يقودها الى ضوائق مالية تتدخل شركة رأس مال المخاطر لسد العجز و زيادة الطاقة الإنتاجية للمؤسسة ، البحث عن أسواق جديدة ، كما تتدخل لتمويل الاستحواذ على مؤسسات أخرى أو تمويل الاحتياجات من رأس المال العامل .

[1] خليل عبد الرزاق، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الاغواط، الجزائر، 8 -9 أفريل 2002 ص 36.

[2] عبد الله ابراهيمي، مرجع سابق، ص 120

و هناك حالة خاصة لتدخل شركات رأس مال المخاطر وهي تمويل إعادة بعث المؤسسة حيث تتولى تمويل احتياجات المؤسسة المتعثرة في شكل المساهمة في رأس مالها لمدة زمنية معينة لا تتعدى سبعة سنوات على أن تكون المدة كافية أمام المؤسسة لإعادة توازنها واستقرار جهازها الإنتاجي المالي و الإداري .

المطلب الثالث : مزايا و عيوب التمويل عن طريق رأس مال المخاطر

يعتبر رأس مال المخاطر أداة تمويلية و استثمارية فعالة وذلك نظرا للايجابيات العديدة التي تتميز بها عن باقي الأدوات التمويلية التقليدية الأخرى إلا أن هذه التقنية لا تخلو من بعض السلبيات

1-مزايا وعيوب التمويل عن طريق رأس المال المخاطر

1- 1 مزايا التمويل عن طريق رأس المال المخاطر :

يمكن إبراز مزايا التمويل عن طريق رأس مال المخاطر فيما يلي :[1]

1-1-1 المشاركة: حيث أن شركة رأس مال المخاطر تكون شريك لأصحاب المؤسسة الأصليين وتأخذ نسبة من الأرباح من 15%الى30% بالإضافة إلى 2،5% مقابل المصاريف الإدارية سنويا .

كما تتحمل جزء من الخسارة في حالة حصولها ،كما أن الدعم العملي الذي يقدمه الممول مفيد للشركة ويساعدها على النجاح ،وهي تفتح المجال للمشاركة طويلة الأجل حيث لا تباع الحصة الا بعد أن تستوي الشركة وتصبح قادرة على الإنتاج و النمو وهذا لا يتوفر في الديون قصيرة الأجل .

2-1-1 الانتقاء: أمام الممول فرصة لاختيار المشروع الواعد فكثير من المشاريع الجديدة تكون عالية المخاطر وكذلك ذات أرباح متوقعة عالية.

3-1-1المرحلية: التمويل برأس مال المخاطر لا يتم دفعة واحدة و إنما يتم عبر مراحل، وبانتهاء كل مرحلة يلجأ المستفيد إلى الممول و بالتالي يكون هنا ضمان للنتائج المحققة خلال كل مرحلة وإعطاء فرصة جديدة في حين فشل المشروع تفاديا لتراكم الخسائر.

4-1-1 التنويع : يمكن للممول أن يوزع تمويله على عدة مشاريع مختلفة المخاطر بحيث ما يمكن أن يخسره في مشروع يعوضه في أخر.

5-1-1 التنمية و التطوير : هذا النوع من التمويل قادر على تمويل مشاريع مرتفعة المخاطر والتي لا يتجرأ على خوضها إلا الرواد القادرون ، و يعوض هذا الخطر بالمكاسب و العائد المرتفع .

6-1-1 توسيع قاعدة الملكية : يستمر التمويل حتى تنضج الشركة و تستوي و بعدئذ يمكن أن تباع لمستثمر أخر شده نجاح الشركة و نوع نشاطها أو تطرح كأسهم على المساهمين .

2-1 عيوب التمويل عن طريق رأس مال المخاطر :

رغم المزايا التي يتمتع بها التمويل عن طريق رأس المخاطر إلا أنه لا يخلو من بعض العيوب التي نذكر منها مايلي :[2]

- الحقوق المتولدة عن المشاركة (كالمشاركة في القرارات و التدخل في توجيه مسار المشروع).

---

[1] السعيد بربيش، مرجع سابق، ص 09.

[2] سماح طلحي، دور رأس مال المخاطر في دعم و تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع عرض تجارب الدول، ملتقى وطني ثاني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة – تنمية مستدامة- واقع و افاق – 13 -14 نوفمبر 2012 أم البواقي، ص 11-12

- تتطلب مبالغ مرتفعة، ففي حالة نجاح المشروع يتم استرداد حصص المخاطر ، حيث تعتبر هذه المبالغ مقابل المجازفة التي قبلها المخاطرون وقت الإنشاء والتي كان من الممكن أن تعرضهم لفقدان كافة أموالهم التي شاركوا بها في المشروع .

بعد التطرق إلى أهم المصادر التمويلية الحديثة يجدر بنا الإشارة إلى نوع أخر من التمويلات الحديثة والذي لم يعرف له وجود إلا في الولايات المتحدة الأمريكية و كندا والمملكة المتحدة و أوروبا و أستراليا وفي بعض البلدان النامية كالهند و تركيا وهو **التمويل الملائكي**.

يتكون رأس المال الملائكي من رأس مال الأقرباء مثل الزوجة و الإخوان و الأصدقاء، وفي بعض الحالات يشمل بعض الصناديق الاستثمارية التي تنشئها بعض المؤسسات التعليمية و المعاهد البحثية و المجمعات البلدية لبعض المناطق الحضارية و الغرف التجارية التي تنظر إلى العوامل الإنسانية كالحاجة لتواجد وظائف جديدة حيث ترصد بعض الأموال و شروط قاسية تقاسم التطوير مع صاحب الفكرة أملا في زيادة صندوقها بشراء حصص رأس مالية من الشركة الجديدة والتي في العادة تنسحب بمجرد وصول الشركة بمرحلة الاستثمار بأموال ضخمة و كبيرة و ذلك بعد ضمان انطلاقة الشركة الجديدة لترصد الأموال مرة أخرى لتطوير مؤسسة ناشئة جديدة.[1]

[1] برودي نعيمة، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية و متطلبات التكيف مع العالمية، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف يومي 17و18 أفريل 2006، ص311.

خلاصة الفصل الثاني :

يعتبر قرار التمويل من أهم القرارات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لما يحمله من صعوبات في البحث عن مصادرها التمويلية اللازمة و من خلال هذا الفصل يمكن أن نستنتج أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الوقت الحالي أمام باقة متنوعة من الوسائل التمويلية الحديثة التي تتميز بالعديد من الايجابيات الا أنها لا تخلو من بعض السلبيات .

تمهيد

نظرا لما نشهده حاليا من ظروف صعبة في ظل جائحة فيروس كورونا تعذر علينا التوجه إلى مصالح التربص للقيام بالدراسة الميدانية المتعلقة بموضوع بحثنا،لذلك ارتأينا تدعيم بحثنا هذا بدراسات حديثة تخص واقع تطبيق البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر ،حيثمست هذه الدراسات مساهمة كل من بنك البركة الجزائري وكذا مؤسسات قرض الإيجار وشركات رأس المال المخاطر في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر مع التطرق أولا إلى تعداد هذه المؤسسات بمختلف قطاعاتها.

و لقد تم أخذ النتائج الميدانية المتعلقة بمساهمة بنك البركة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من دراسة سمير عماري، دراسة تحليلية لواقع تطبيق التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة،مجلة الباحث الاقتصادي ،المجلة الثانية ،العدد 7 ،سنة 2015،2017 .

و فيما يتعلق بالنتائج الميدانية الخاصة بواقع التمويل التأجيري في الجزائر تم أخذها من دراسة د/عمار زودة ،التمويل التأجيري في الجزائر ،واقعه و متطلبات تطويره،مجلة البحوث الاقتصادية والمالية ،المجلد الخامس ،العدد الأول ،جوان 2018.

المبحث الأول : تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2008-2018

عرفت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من حيث الكم و بشتى أنواعها تطورا ملحوظا ساهم في تطور الاقتصاد بنسب معتبرة، وذلك بعد إدراك دورها الحيوي كمحرك رئيسي لعملية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية .

الفرع الأول : تطور العدد الاجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من 2008-2018

الجدول الموالي يوضح تطور العدد الاجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الجدول (3-1) : تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر الفترة 2008 الى 2018

السنوات	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة
2008	519 526
2009	587 494
2010	619 072
2011	659 306
2012	687 386
2013	777 816
2014	852 053
2015	934 569
2016	1 014 075
2017	1 060 289
2018	1 093 170

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على P08، n23، bulletin d'information de PME n22

من خلال قراءتنا للجدول نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ارتفع من 519526 سنة 2008 إلى 1093170 سنة 2018

الشكل (3-1) : تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر من 2008 الى غاية 2018

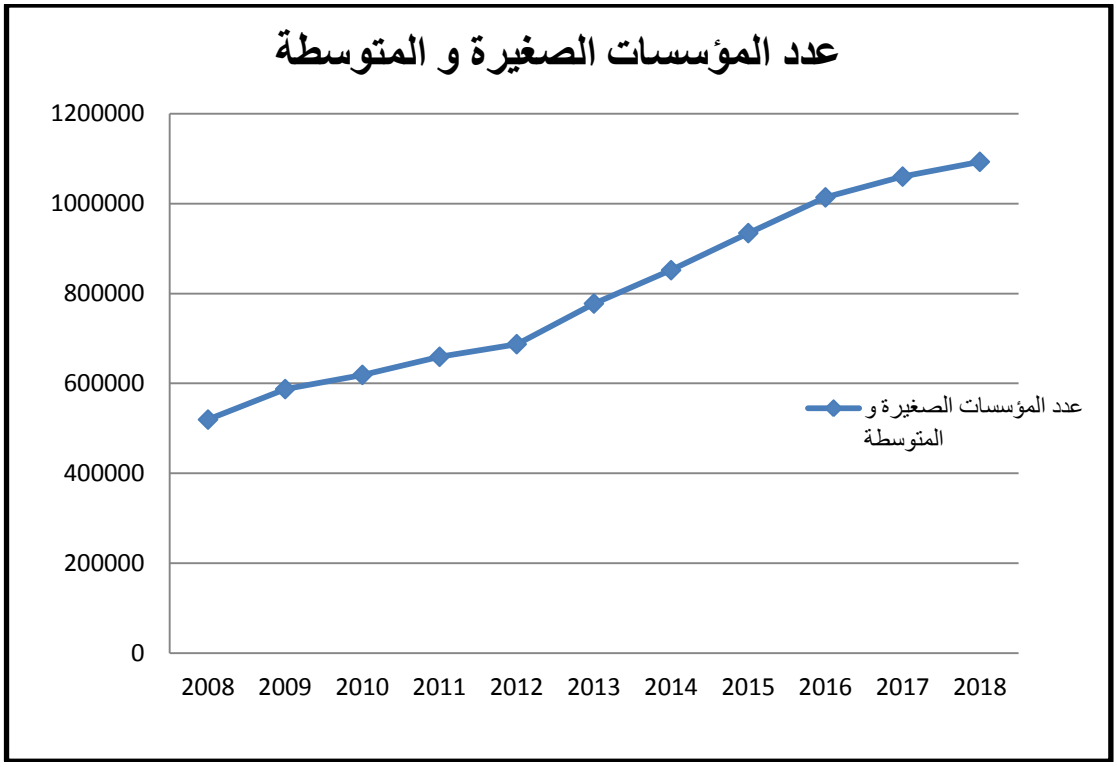

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول أعلاه

نلاحظ من خلال تحليل الشكل رقم(3-1) أن هناك زيادة مستمرة في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال فترة الدراسة حيث انتقل العدد من 526 519 سنة 2008 الى 170 093 1 مؤسسة سنة 2018أي بزيادة قدرت ب 573644 أي ما يعادل نسبة 52،47 % ،و يمكن إرجاع هذه الزيادة إلى التراجع الكبير لأسعار المحروقات سنة 2014 والذي جعل الدولة تتخذ قرار توقيف الاستيراد وتشجيع الاستثمار المحلي إضافة إلى السياسة الاقتصادية التي تبنتها الدولة بهدف ترقية وتطوير هذا القطاع في الساحة الاقتصادية وتنمية هذا النوع من المؤسسات و تفعيل دورها في الاقتصاد الوطني

الفرع الثاني: قطاعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة2008-2018

تنقسم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الى ثلاث قطاعات وهي موضحة في الجدول التالي:

الجدول(3-2) :قطاعات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر خلال الفترة 2008-2018

السنوات	القطاع الخاص	القطاع العام	الصناعات التقليدية	المجموع
2008	392013	626	126887	519526
2009	455398	591	131505	587494
2010	482872	557	135623	619072
2011	511856	572	146881	659306
2012	532702	561	154123	687386
2013	601583	557	175676	777816
2014	656949	542	194562	852053
2015	537901	532	217142	934569
2016	577386	438	436251	1014075
2017	595810	246	464215	1060289
2018	628219	262	464689	1093170

المصدر: Bulletin d'information statistique de PME N° 29 page 9 et bulletin N° 31 page 8 ، 26 N° 33 page 7،

من خلال الجدول نلاحظ أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة في تزايد ملحوظ من 392013 سنة 2008 إلى 628219 سنة 2018 ، تليها زيادة ملحوظة أيضا في المؤسسات المتخصصة في الصناعات التقليدية من 126887 مؤسسة سنة 2008 إلى 464215 مؤسسة سنة 2018 في المقابل نلاحظ تراجع ملحوظ في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية من 626 مؤسسة سنة 2008 إلى 246 مؤسسة سنة 2017 وذلك راجع إلى عملية خوصصة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات الطابع العام دون إهمال الزيادة الطفيفة بين سنتي 2017 و 2018 بـ 16 مؤسسة عمومية .

المبحث الثاني : واقع تطبيق البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر

نظرا للظروف الصعبة التي نمر بها في ظل انتشار جائحة فيروس كورونا تعذر علينا إجراء الدراسة الميدانية كما ينبغي و الانتقال إلى مصالح التربص لذلك ارتأينا أخذ دراسات حديثة مختلفة تخص واقع تطبيق التمويلات الحديثة وذلك بغرض إثراء موضوع بحثنا، حيث سنتطرق أولا إلى واقع تطبيق التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف بنك البركة الجزائري فرع ولاية سكيكدة ثم مساهمة كل من مؤسسات التمويل التأجيري و شركات رأس مال المخاطر في الجزائر في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

الفرع الأول : واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة خلال الفترة 2015 – 2017 .

يعتبر بنك البركة الجزائري أول نموذج للبنوك الإسلامية في الجزائر ، و هو يحاول تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملاته البنكية مثل عدم التعامل بالربا أخذا و عطاء، أو نوعية المشاريع التي يقوم بتمويلها ، كما يقوم بنك البركة الجزائري بمختلف الصيغ التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما يدعم نشاطها و تطورها .

1- لمحة تعريفية عن بنك البركة الجزائري :

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك بين القطاع العام و الخاص في الجزائر مقره الرئيسي هو مدينة الجزائر العاصمة ،أسس بتاريخ 20 ماي 1991 كشركة مساهمة في إطار قانون القرض و النقد و شرع في نشاطه البنكي في سبتمبر 1991،و هو يعتبر بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذا و عطاء.

يهدف بنك البركة إلى تنمية المجتمع الجزائري المسلم ، و إلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل البنكي الحديث و ضوابط الشريعة الإسلامية ، و أول مؤسسة مصرفية ذات رأس مال مشترك (عام و خاص) ، وهو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية و سعودية ، حيث يمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة و التنمية الريفية والجانب السعودي شركة البركة القابضة الدولية.[1]

2- صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة :

تعتبر وكالة سكيكدة حديثة النشأة نوعا ما، مدة وجودها حوالي 13 سنة،حيث افتتحت في 2006/02/03 و مقرها شارع 62 مجيد بوقادوم،و هي تسعى إلى إثبات وجودها بين مختلف فروع البنوك الأخرى بالولاية، و لقد تم ادراج مختلف صيغ التمويل الإسلامي بها تدريجيا حيث من أهم الصيغ التمويلية الإسلامية التي تقدمها وكالة سكيكدة نذكر المرابحة،الإيجار،السلم،المساومة ،المشاركة،الاستصناع،القرض الحسن،إضافة إلى تمويلات أخرى .

[1] د. سمير عماري، دراسة تحليلية لواقع التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة، مجلة الباحث الاقتصادي، المجلة 2 العدد 7، سنة 2015، ص 10

3- حجم التمويل الإسلامي المقدم من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة 2015 – 2017 :

الجدول الموالي يوضح الحجم التمويلي المقدم من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمختلف صيغ التمويل الإسلامي للفترة 2015 – 2017

الجدول (3-3) : حجم التمويل المقدم من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة خلال الفترة 2015-2017

السنوات / الصيغة التمويلية	2015	2016	2017
المرابحة	5442777	273618114	617820352
الايجار	137487460	767908743	1444847616
السلم	1059002437	1682971113	1216208337
المساومة	1741131987	2159003669	2049122530
المشاركة	548552330	751516693	513001546
الاستصناع	226099793	250970770	241894168
القرض الحسن	57532363	94928399	78931532
تمويلات أخرى	214512510	461201897	171338587
المجموع	3989761657	6442119398	6333164668

المصدر: من إعداد د.سمير عماري، دراسة تحليلية لواقع التمويل الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 25، بالاعتماد على المعلومات المقدمة من بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة .

الفرع الثاني : واقع تطبيق التمويل التأجيري في الجزائر

إن التقدم التكنولوجي للمعدات و التجهيزات الإنتاجية و صعوبة تمويل تجديد الاستثمارات عن طريق القروض البنكية الكلاسيكية ذات التكلفة العالية شكل دافعا قويا للتعامل بصيغة قرض الإيجار في الجزائر ، وهو حل يسمح للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتطوير إمكانياتها وإعطائها فرص إضافية لحيازة استثمارات جديدة تتمتع بتكنولوجيا عالية و التي تجعلها تنافس مثيلاتها في الخارج و ذلك عن طريق مجموعة من الشركات و البنوك الجزائرية التي تمارس التمويل التأجيري .

1- الشركات و البنوك المتخصصة في التمويل التأجيري في الجزائر

تمارس نشاط التمويل التأجيري في الجزائر 12 مؤسسة :

- 07 مؤسسات مالية و هي : الشركة المالية للاستثمار و المساهمة و التوظيف SOFINANCE ،الشركة العربية للإيجار المالي ALC ،المغاربية للإيجار المالي الجزائر MLA ،الشركة الوطنية للإيجار المالي SNL ،شركة إعادة التمويل الرهني SRH ،إيجار الجزائر IDJAR LEA SING ALGERIE ،الجزائر إيجار EL DJAZAIR IDJAR .

- 05 بنوك تجارية (4 بنوك خاصة و بنك عمومي) و المثمتلة في : بنك بي أن بي باريبا،سوسيتيجينيرال الجزائر،بنك ناتيكسيس،بنك البركة،أما البنك العمومي فهو بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

و يمكن التعريف بالمؤسسات المالية التي تمارس هذا النوع من التمويل باختصار فيمايلي أما البنوك التجارية مؤسسات معروفة سنتجنب التعريف بها.

1- 1 الشركة المالية للاستثمار والمساهمة و التوظيف SOFINANCE: هي مؤسسة مالية استثمارية و شركة ذات أسهم ، أنشئت في 2000/04/04 برأس مال قدره 5 مليار دج ، وقد حصلت على الاعتماد من بنك الجزائر بتاريخ 2001/01/09 ، نشاطها الأساسي هو التمويل التأجيري، بالإضافة إلى تسيير رؤوس الأموال، القيام بالهندسة المالية، بصفة أخرى تضمن الوساطة المالية ، إنشاء و تطوير المؤسسات و المساهمة في إعادة التأهيل و إصلاح المؤسسات .[1]

1 - 2 الشركة العربية للإيجار المالي (ALC): هي شركة متخصصة في التمويل التأجيري في الجزائر ذات أسهم ، تم اعتمادها في 10 /2001/10 حيث تحصلت على الاعتماد من طرف مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر في 2002/02/20 ، وقد زاولت هذه الشركة نشاطها في ماي 2002 برأس مال قيمته 758 مليون دج يتمثل نشاطها في التمويل التأجيري للأصول المنقولة و الغير المنقولة للقطاعات الأتية :

- البناء و الأشغال العمومية، النقل، االصناعات التحويلية و الغذائية، الخدمات الصحية.

تدخلت ALC أولا في مجال تمويل التجهيزات أي تمويل تأجيري للمنقولات، وفي مرحلة ثانية مولت العقارات و رأس المال التجاري مستقبلا ، بالاضافة الى أنها تمارس التمويل التأجيري المحلي و الدولي [2].

1-3 الشركة المغربية الجزائرية للإيجار (MLA LEASING) : مؤسسة مالية متخصصة في التمويل التأجيري، معتمدة من طرف مجلس النقد و القرض بتاريخ 18 أكتوبر 2005 رأس مالها الاجتماعي يساوي 1.2 مليار دينار جزائري، بمساهمة الشركة التونسية للإيجار المالي بنسبة 30 % و كذا شركات أوروبية، حيث بدأت الشركة نشاطها منذ ماي 2006 في تمويل المنشآت و المشاريع الاقتصادية لمختلف القطاعات (الصناعة، التجارة، الخدمات ...) [3]

[1] www.sofinance.dz consulté le 23 mai 2020 à 9h.

[2] www.arableasing.dz consulté le 23mai 2020 à 11h

[3] www.MLA-leasing.dz consulté le 24 mai 2020 à 15h

4-1 **الشركة الوطنية للإيجار المالي (SNL)**: تم التوقع على عقد للمساهمين لإنشاء هذه الشركة بتاريخ 23 سبتمبر 2009 ، برأس مال قدره 3.5 مليار دج من طرف كل من البنك الوطني الجزائري BNA و بنك التنمية المحلية BDL موجهة لتمويل المنشآت الصغيرة و المتوسطة عن طريق صيغ التمويل التأجيري و حسب ما علم أنه يوم الأحد 08 ماي 2011 وافق مجلس النقد و القرض على إنشاء هذه الشركة[1].

1- 5 شركة إعادة التمويل الرهني (SRH) : أسست شركة إعادة التمويل في 27 نوفمبر 1997 ، كمؤسسة مالية ذات طابع اقتصادي عمومي، لقد تم تزويد هذه الشركة ذات الأسهم برأس مال اجتماعي إبدائي بقيمة 3.29 مليار دج، رفع إلى 4.165 مليار دج موزع بين الماليين المعتمدين، إضافة إلى ذلك تهدف إلى ترقية نظام تمويل السكن على المدين المتوسط و الطويل، تشجيع المنافسة بين المؤسسات المالية من أجل منح القروض السكنية و تمديد الاستحقاقات المتعلقة باسترداد الفوائد و المبالغ الأصلية للقروض الممنوحة.[2]

1- 6 إيجار الجزائر (ILA) IJAR LEASING ALGERIE: هي شركة للتأجير برأسمال مسجل بقيمة 3.5 مليار دج، تم انشاؤها عام 2012 من خلال شراكة بين البنك الخارجي الجزائري و بنك اسبريتو سانتو banco espritosanto بالبرتغال ، مخصصة للشركات التي تحتاج إلى دعم مالي لاقتناء الممتلكات المنقولة و الغير منقولة، إيجار الجزائر ILA تقدم تمويل عالمي من خلال تسهل الحصول على معدات جديدة، في مختلف قطاعات النشاط مثل النقل، الصناعة، السيارات، الأشغال العمومية ، الصحة .[3]

7-1 الجزائر ايجار(EL DJAZAIR IDJAR (EDI : مؤسسة تمويل تأجيري اعتمدت من طرف بنك الجزائر في 2 أوت برأسمال مسجل بقيمة 3.5 مليار دج موزعة بين ثلاث شركات ، يمتلك كل من القرض الشعبي CPA و بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR نسبة 47% من رأس مالها، أما عن الباقي 6 % تمتلكه الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار ASICOM تمل هذه المؤسسة على خلق مناخ ملائم لظهور و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، من خلال دعمها و تقديم التمويل المناسب لنموها، أطلقت الجزائر ايجار أول نشاط تمويل تأجيري لها عام 2013 من خلال تقديم تمويل إجمالي تجاوز 1.2 مليار دج في قطاعات و أنشطة مختلفة.[4]

[1] Http://econimyagleria.ck consulté le 24 mai 2020 à 15h

[2] http://srh-dz-org consulté le 25 mai 2020 à 9h

[3] www.IJAR-leasing-algerie.dz consulté le 26 mai 2020 à 10h30

[4] www.ELDJAZAIRIJAR.DZ consulté le 27 mai 2020 à 14h

2- تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط التمويل التأجيري في الجزائر :

يمكن أن نلخص مراحل تطور عدد المؤسسات التي تمارس نشاط التمويل التأجيري في الجزائر من خلال بيانات الجدول التالي :

الجدول (3-4) : تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط التمويل التأجيري في الجزائر (2000 – 2015)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الشركات	1	2	3	3	3	3	4	4	3	4	5	5	7	7	7	7
البنوك	1	1	1	1	2	2	2	2	3	5	5	5	5	5	5	5
المجموع	2	3	3	3	5	5	6	6	6	9	10	10	12	12	12	12

المصدر : من إعداد الباحث: د/عمار زودة ،التمويل التأجيري في الجزائر ، واقعه و متطلبات تطويره، مجلة البحوث الاقتصادية و المالية، المجلة الخامسة،العدد الأول، جوان 2018 ص 35 نقلا عن Smaili Nabila، pratique du crédit baie، Analyse de la situation Algérienne ، mémoire de magister، Université de Tizi-Ouzou،. 2011/2012 page 133

يرى الباحث من خلال الجدول أعلاه أن ممارسة التمويل التأجيري سنة 2000 كانت مقتصرة على الشركة الجزائرية للإيجار المالي SALEM وبنك البركة الجزائري إلى غاية أن بدأت شركة SOFINANCE عام 2001 نشاط التمويل التأجيري ،و في عام 2002 دخلت الشركة العربية للإيجار المالي ALC الى سوق التأجير ،و دخول بنك الشركة العامة الجزائرية SGA عام 2004 ،و في عام 2006 دخول الشركة المغربية الجزائرية للإيجار المالي MLA ،لكن بحلول عام 2008 يرى الباحثتناقص عدد الشركات من 4 الى 3شركات و هذا يعود إلى انسحاب شركة SALEM من السوق الجزائري بسبب إحجام زبائنها عن دفع مستحقات التمويل التأجيري،و الملاحظ في نفس العام دخول بنك ثالث و هو بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR لأنه أوكلت له مهمة التكفل بعمليات التمويل التأجيري في ميدان القطاع الفلاحي .

أما عام 2009 يقول الباحث، قد عرف ميلاد الشركة الوطنية للإيجار المالي SNL ،وكذلك قيام كل من البنك الوطني ب. آن . بي باريبا الجزائر BNP PARIBAS و بنك NATIXIS الجزائر بعمليات التمويل التأجيري،كما شهد عام 2010 زيادة متعامل جديد و المتمثل في شركة إعادة التمويل

الرهني SRHليصبح عدد الممارسين 10 حتى عام 2011 ،لتلتحق شركتين ماليتين عام 2012 والمتمثلين في كل من إيجار الجزائر ILA و الجزائر إيجار EDI ليصبح عددها الإجمالي 12 ممارس لنشاط التمويل التأجيري بالجزائر و لم يتغير إلى غاية نهاية عام 2015 .

3- تطور حجم التمويل التأجيري المقدم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر :

نظرا لقلة الإحصائيات و انعدامها في السنوات الأخيرة ،سنحاول الاعتماد على بعض الإحصائيات المتحصل عليها في إعطاء و لو فكرة عامة على حجم هذا النوع من النشاط التمويلي في الجزائر و هذا ما يوضحه الشكل الأتي :

الشكل (3-2) : حجم نشاط ممارسي التمويل التأجيري في الجزائر (2007 – 2017) .

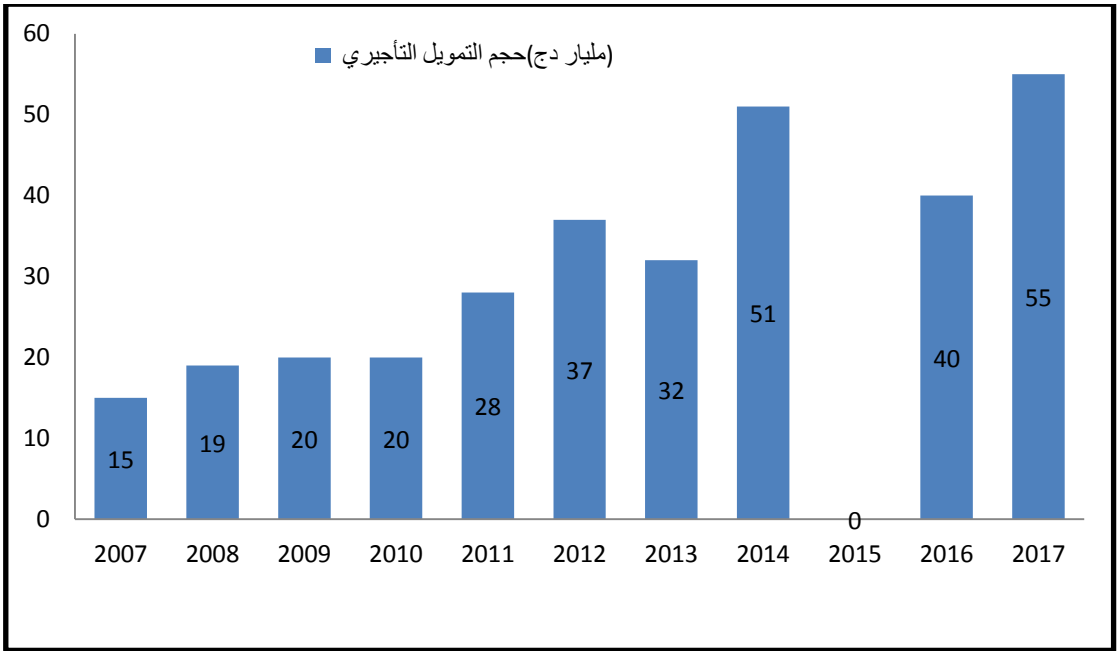

المصدر : من اعداد الباحث د/عمار زوردة ،التمويل التأجيري في الجزائر واقعه و متطلباته مرجع سبق ذكره بالاعتماد على الموقع الرسمي لوزارة المالية Www.mf.gov.dz/article/300/grands-dossiers

لقد علق الباحث قائلا " تظهر بيانات الشكل (3-2) بلوغ حجم التمويل التأجيري في الجزائر 20 مليار دج (20 مليون دينار) في عام 2009،ووفقا لبيانات عامي 2007 و 2009 محققا معدل نمو سنوي قدره 17 % مما يؤكد بأن سوق التأجير في الجزائر في مرحلة مبتدئة مقارنة مع حجم الاستثمارات التي تم تمويلها من طرف البنوك و المؤسسات المالية خلال نفس الفترة، أما عام 2011 فقد شهد ارتفاع معدل نمو الى 40 % في حجم هذا النوع من التمويل المقدم من طرف المؤسسات الممارسة ليبلغ أزيد من28 مليار دج مقارنة بحجم 20 مليار دج خلال عامي 2009 2010 كما يوضحه الشكل الموالي :

الشكل (3-3) : معدلات نشاط التمويل التأجيري (2008 – 2017)

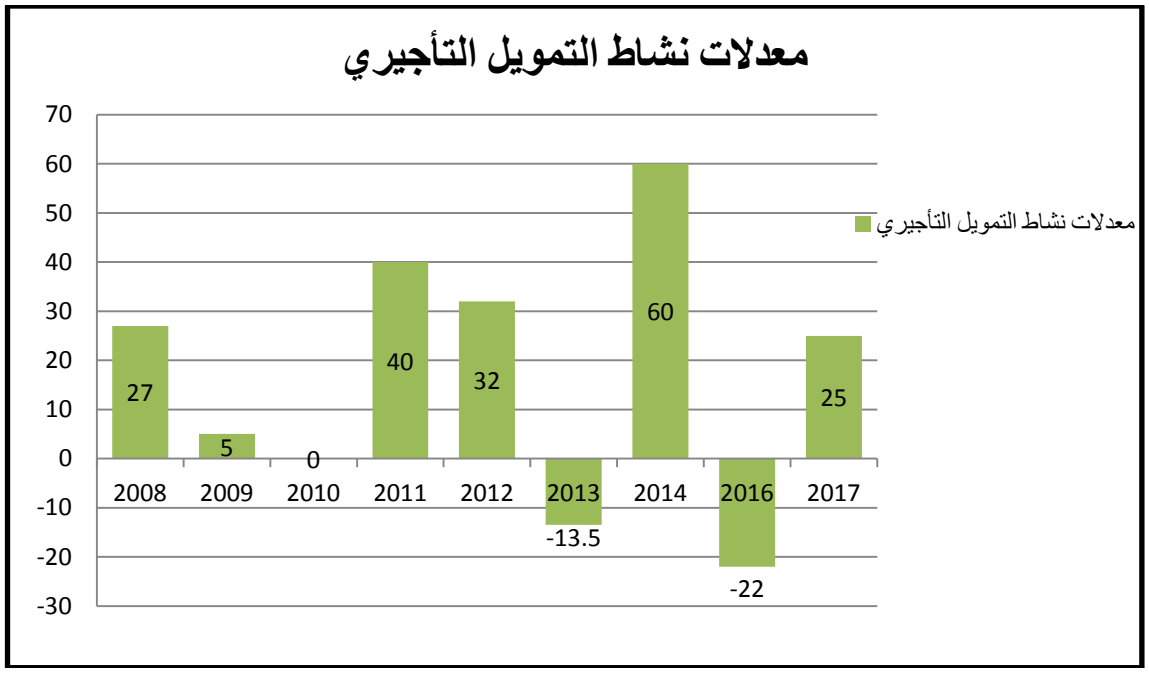

المصدر: من إعداد الباحث د. عمار زوردة،مرجع سبق ذكره،بالاعتماد على بيانات الشكل السابق .

يرى الباحث من خلال الشكل أعلاه وجود تطور و نمو معتبر في حجم التمويل التأجيري عام 2012 ليصل إلى مستوى 37 مليار دج بزيادة تقدر ب 9 مليار دج (بمعدل 32 %) و سبب ذلك دخول ممارسين جدد لهذا النوع من التمويل في السوق و هما إيجار الجزائر ILA و الجزائر إيجار EDI ،والملاحظ أيضا أن هذا النمو لم يستمر خلال عام 2013 ليسجل تراجعا نسبيا يصل إلى 13.5 % .

أما خلال الفترة المتبقية من الدراسة، يقول الباحث، فقد بلغ حجم هذا النوع من مصادر التمويل أزيد من 51 مليار دج في عام 2014 محققا أعلى معدل نمو سنوي خلال فترة الدراسة قارب 60 % ،و لعدم توفر إحصائيات لسنة 2015 ،ننتقل الباحث إلى عام 2016 ليبرز الشكلين تراجع نشاط المؤسسات الممارسة للتمويل التأجيري في الجزائر بمعدل 22 % عن العام السابق

باستثناء الشركة المغربية الجزائرية للإيجار MLA حسب تصريحات رئيسها فقد تمكنت من تسجيل زيادة نسبتها 23% في حجم أعمالها خلال عام 2016 (في حين بلغ حجم التمويل التأجيري عام 2017 أعلى قيمة ليصل مستوى 55 مليار دج .

وأضاف الباحث قائلا أنه حسب الخبراء في هذا المجال من المنتظر أن يسجل التمويل التأجيري في الجزائر خلال السنوات القادمة متوسط نمو سنوي يتراوح ما بين 20% و 25% ،وهو متوسط نمو إن تحقق فعلا يمكن أن يجعل هذا النوع من المصادر التمويل من بين أهم مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و يكون بديل منافس للمصادر التقليدية .

الفرع الثالث : واقع شركات رأس مال المخاطر في الجزائر

يعود تأسيس شركات رأس مال المخاطر في الجزائر الى المشاكل التي واجهت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و يعود الاهتمام برأس مال المخاطر في الجزائر لاعتبار هذا الأسلوب كبديل للتمويل البنكي الذي يعتمد على القروض، و بالرغم من أهمية هذه التقنية في التمويل بالجزائر ما يزال محتشما، الأمر الذي يحتم على البنوك الجزائرية تشجيع اقامة مؤسسات الوساطة المالية المتخصصة في التمويل عن طريق رأس مال المخاطر و التي يبقي عددها محدودا حيث يشمل شركة " FINALEP" " ASICOM" SOFINANCE "و EL DJAZAI ISTITHMAR وبالنظر إلى مستوى نشاط هذه الشركات فيلاحظ أنهما لا تتحليان بروح مخاطرة كافية وهو ما ينطبق على شركة "SOFINANCE" التي أخذناها كدراسة حالة .

1 – الشركات المتخصصة في التمويل عن طريق رأس مال المخاطر في الجزائر:

1-1 الشركة المالية الجزائرية الأوروبية للمساهمة FINALEP :

تم إنشاؤها تحت شكل مؤسسة مالية في سنة 1991 ساهم في تأسيسها كل من القرض الشعبي و بنك التنمية المحلية و الوكالة الفرنسية للتنمية برأس مال قدره 732 مليون دينار جزائري، كان الهدف من إنشائها مساعدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على تخطي مشكل التمويل .[1]

2-1 الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار (asicom):

أنشئت الشركة الجزائرية السعودية للاستثمار بموجب اتفاقية بين الجزائر و المملكة السعودية سنة 2004 ، و تعد أول مؤسسة حكومية متخصصة في رأس مال المخاطر بالجزائر ، بلغ رأس مالها ب 000 000 000 8 دج بحيث ثم اقتسام رأس المال المكتسب مناصفة بين الحكومتين على أن يتم دفع النصف عند التأسيس ، و يدير الشركة مجلس إدارة متكون من 6 أعضاء يضم ثلاثة من كل دولة[2]

3-1 الجزائر استثمار (EL DJAZAIR ISTITHMAR) :

الجزائر استثمار مؤسسة رأس مال استثماري يحوز رأس مالها البالغ واحد مليار دينار جزائري بنكان عموميان، بنك الفلاحة و التنمية الريفية نسبة 70% و الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط نسبة 30 بالمئة، و قد تم تسليمها الاعتماد من أجل بداية نشاطها من طرف وزارة المالية في 6 ماي 2010 [3]

[1] د.ولد عابد عمر و أخرون، حوكمة التمويل برأس مال المخاطر – دراسة حالة شركات رأس مال المخاطر الناشطة في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية المعقمة، جامعة شلف، العدد 08، 2018، ص 106

[2] السعيد بريش، مرجع سابق، ص 12

[3] د.ولد عابد عمر و أخرون مرجع أعلاه، ص 115 .

4-1 الشركة المالية للاستثمار المساهمة و التوظيف (sofinance) :

تم إنشاء شركة sofinance في 04 أفريل سنة 2004 و تم اعتمادها من طرف بنك الجزائر في 09/ 2001/01 برأس مال قدره 5 مليار دج، من مهام هذه الشركة المساهمة في إنشاء المؤسسات الجديدة في إطار الاستثمار الأجنبي المباشر، تؤدي هذه الشركة مهامها ووظائفها بهدف تدعيم وإنعاش الاقتصاد الوطني و ذلك ببعث انطلاقة جديدة فيما يتعلق بتمويل المشروعات الصغير والمتوسطة و تتلخص مهامها فيما يلي :[1]

- ترقية و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال المساهمة في رأس مالها
- امتلاك حصص في شركات محلية أو أجنبية باختلاف أماكن تواجدها
- ترقية الاعتماد على قرض الإيجار باتجاه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- الإقبال على أشكال الإقراض و التسليف سواء بضمان أو بدونه و ضمان كل عمليات القرض بالنسبة للغير

2- تقييم تجربة التمويل عن طريق رأس مال المخاطر في الجزائر:

إن نشاط رأس مال المخاطر في الجزائر جد حديث و ضعيف إذ ما قورن بنظيرتها في الدول المتقدمة وهذا ما توضحه الجداول الآتية لبعض الإحصائيات الخاصة بنشاط شركة sofinance .

الجدول (3-5) : تقييم الخدمات التمويلية المقدمة من طرف sofinance للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة 2010- 2017:

الاستثمارات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
المساهمات في رأس المال	622000	622000	622000	795626	1195626	1245600	1047000	1163937
قرض الإيجار	4500000	3166000	350500	4273328	4182943	4933000	5138000	6250598
التزامات بالإمضاء	334000	295000	400000	541000	575000	672000	1608000	8279666
أوراق مالية ذات عائد ثابت	15311000	1431000	1150000	850000	500000	500000	500000	500000

Source : Sofinance en chiffres disponible sur le site électronique : www.sofinance .dz ، consultée le 22/06/2020 à 21 46

[1] www.sofinance.dz

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ثبات قيمة رأس المال المساهم به من طرف شركة sofinance خلال السنوات الثلاث الأولى من 2010 إلى 2012 عند 622000 دج ليشهد بعد ذلك ارتفاع ملحوظ قدر ب 1245600 سنة 2015 ليعود لينخفض من جديد إلى 1047000 سنة 2016 دون إهمال الزيادة الطفيفة سنة 2017 .

وبخصوص قرض الإيجار نلاحظ أنه انخفض ما بين السنتين 2010و 2011 من 4500000 إلى 166000 دج ليعود ليشهد ارتفاع ملحوظ من سنة 2011 الى غاية 2017 من 3166000 إلى 625598 ما عدا سنة 2014التي شهد فيها انخفاض طفيف.

وقوفا على أسباب هذا التباين الكبير في المبالغ بين التمويلين يتضح لنا أن شركة sofinance تعتمد في تمويلها للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة على قروض الإيجار بدرجة أولى لأن إجراءاتها عموما تكون سهلة ولا تتطلب الكثير من الوقت و المخاطرة لأن موضوعها هو تأجير معدات و آلات لمدة معينة مقابل مبلغ معين عكس التمويل بالمساهمة في رأس المال الذي يدل أن شركةsofinance لا ترغب في تحمل المخاطر الناشئة عن التمويل برأس مال المخاطر ، و بخصوص باقي الأنشطة المتمثلة في الالتزامات بالتوقيع و الأوراق المالية ذات العائد الثابت فهي تمثل أنشطة ثانوية

الجدول (3-6) : تقييم نشاط شركة sofinance

السنوات	2015	2016	2017
صافي الدخل البنكي	696517	729233	975441
نتيجة الاستغلال	506772	517767	768488
السنة	64	64	68

المصدر: في 22/06/2020 www. Sofinance.com

نلاحظ من النتائج المقدمة بالجدول أعلاه أن صافي الدخل البنكي و نتيجة الاستغلال سجلتا تزايدا ملحوظا من سنة 2015 الى سنة 2017 و بالنظر الى مستوى نشاط الشركات المتخصصة في هذا النوع من التمويل في الدول المتقدمة يلاحظ أنsofinance لا تقدم خدمات كبيرة للمشروعات، و هذا ما يوضحه الشكل الموالي :

الشكل (3-4) : تقييم نشاط شركة Sofinance خلال الفترة 2015 – 2017

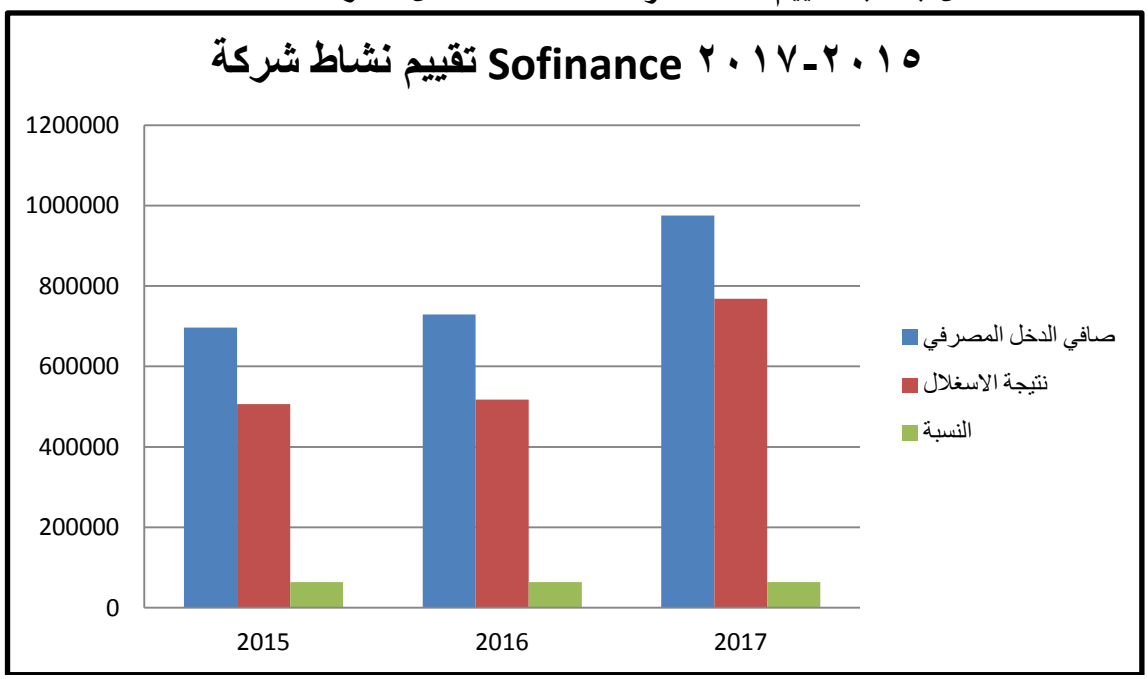

المصدر: Www.sofinance.dz consulté le 2 juin 2020 à 13h

خلاصة الفصل الثالث :

لقد تعرضنا في هذا الفصل إلى تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمختلف قطاعاتها في الجزائر حيث اتضح لنا أنها في تزايد مستمر كما، تعرضنا الى ثلاث دراسات حالة تخص واقع تطبيق ثلاث أنواع من التمويل الحديث التي تعتبر من الاتجاهات المعاصرة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الأقل بالنسبة لجزائر و المتمثلة في التمويل الإسلامي ، التمويل ألتأجيري ، و التمويل عن طريق رأس مال المخاطر.

حيث اتضح لنا أن تجربة الجزائر في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق البدائل الحديثة تعتبر فتية و متواضعة من حيث النتائج و نسبة المساهمة بالمقارنة مع النجاحات التي حققتها البلدان المتقدمة.

خاتمة عامة

من خلال هذا البحث اتضح لنا أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في اقتصاديات الدول ككل و خاصة اقتصاديات الدول النامية، و ذلك من خلال ما تتميز به من خصائص و ما تساهم به اقتصاديا و اجتماعيا في محاربة البطالة و الفقر و تنويع الصادرات خارج المحروقات و كذلك تحسين القاعدة الاقتصادية و تحقيق التكامل بين كافة القطاعات .

و لكن، رغم هذا الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات الا أنها تواجه جملة من المشاكل التي تحد من قدرتها على أداء دورها على أكمل وجه، و من بين هذه المشاكل نجد المشاكل التمويلية سواء عند الإنشاء أو التوسع أو الاستمرار في حياتها الاقتصادية .

تثبت العديد من الدراسات في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أن هناك بدائل تمويلية حديثة أثبتت فعاليتها في مجال تمويلهدا النوع من المؤسسات من خلال النتائج الايجابية التي حققتها في الدول المتقدمة و كذلك في بعض الدول النامية، و من أهم الأساليب أو البدائل التمويلية المقترحة نجد البنوك الإسلامية و التمويل الايجاري و كذلك التمويل بتقنية رأس المال المخاطر حيث تكمن فعالية هذه المصادر في أنها تسمح بتطوير طرق تقديم الخدمات المالية و تنويعها و تكييفها مع احتياجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

و من خلال ما سبق توصلنا لمجموعة من النتائج نختصرها في النقاط التالية :

- ✓ من خلال تطرقنا لمجموعة من التعريفات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في بعض دول العالم، نستنتج عدم وجود تعريف يعطي صورة واضحة لهذا النوع من المؤسسات، فالفرق شاسع بين مؤسسة صغيرة و متوسطة في الدول النامية و الأخرى في الدول المتقدمة .
- ✓ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي أفضل الوسائل لإنعاش الاقتصاد نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها مع جميع الظروف، و ذلك ما يجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية و توفير مناصب الشغل و جلب الثروة .
- ✓ بالرغم من الايجابيات التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أنها عرضة للمشاكل وعقبات كثيرة في مختلف المستويات .
- ✓ يعد مشكل تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول النامية بشكل عام و الجزائر بشكل خاص من أهم الصعوبات التي تواجهها.
- ✓ يعزى مشكل التمويل في هذه المؤسسات في المقام الأول إلى عدم تطور نظام المالي في الجزائر وذلك بسبب بطئ وعدم تطور آليات عمل أدوات التمويل الحديث كتمويل الاستئجار ، رأس مال المخاطر و غيرها من مصادر التمويل الحديثة التي تتلاءم و احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و هذا ما تثبته صحة الفرضية الأولى ،
- ✓ بالرغم من الإجراءات المتخذة من طرف الدولة الجزائرية على مختلف الأصعدة القانونية ،الجبائية و المؤسساتية لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أنها لم تحقق النتائج المرجوة
- ✓ إن إصرار الدولة الجزائرية على تدعيم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة جعلها تبحث عن أدوات تمويلية مناسبة لها و التي تتمثل في التمويلات الحديثة

- ✓ يعتبر التمويل عن طريق التمويلات الإسلامية و التمويل التأجيري و تقنية رأس المال المخاطر فعالا في مواجهة مشكل الذي يعتبر من أصعب ما تواجهه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- ✓ بخصوص تجربة التمويل الإسلامي في الجزائر نجد أن بنك البركة الجزائري نموذجا للبنوك الإسلامية في الجزائر من خلال عدم تعامله بالربا أخذا و عطاءا .
- ✓ يقدم بنك البركة الجزائري صيغ تمويلية مختلفة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة .
- ✓ بالرغم من أن بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة حديث النشأة إلا أنه حقق نتائج مقبولة من خلال توفيره للتمويل المالي لمختلف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الناشطة بالولاية و خلق فرص عمل لشبابها .
- ✓ فيما يخص التمويل التأجيري فحداثة ظهوره في الجزائر و بداية اعتماده من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة جعلت الاستفادة منه كتقنية مالية جد محدودة .
- ✓ وجود عدة شركات و بنوك متخصصة في التمويل التأجيري موزعة على التراب الوطني دليلا على أهمية عمل التمويل التأجيري و اتساع دائرة زبائنه و يعد هذا المصدر من الأدوات التي تساعد في الحصول على الأموال عند الوقوع في عسر مالي .
- ✓ إن التمويل التأجيري واحد من طرق التمويل التي توفر للمؤسسات مصدرا تمويليا منفردا للحصول على التجهيزات الحديثة بأقساط دورية محددة يوفرها الأصل الإنتاجي المؤجر و دون تحملها أثمان غالية .
- ✓ بخصوص التمويل عن طريق رأس المال المخاطر في الجزائر نجد أن عدد شركات رأس مال المخاطر قليل ما ينعكس على ضعف انتشار هذه التقنية .
- ✓ تعتبر مؤسسة التمويل عن طريق رأس المال المخاطر "سوفينانس" مؤسسة قرض إيجار بالدرجة الأولى بينما المساهمة في رأس المال تعتبر من أنشطتها الثانوية .
- ✓ ضعف التمويل المقدم من طرف شركات رأس المال المخاطر و نفروها من تمويل رأس مال الانطلاقة لانطوائها على مخاطر عادية يتناقض مع مفهوم هذه التقنية و الغرض الذي أنشأت من أجله .
- ✓ إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر لا تزال بعيدة عن المكانة التي يجب أن تحدثها في الاقتصاد ،كما أن الدور الذي تلعبه التمويلات الحديثة في تمويلها و بالتالي في نموها و ترقيتها لا يزال ضئيلا و غير كافي.

على ضوء النتائج المتوصل إليها نقدم الاقتراحات التالية :

- حث صغار المستثمرين على الاستثمار في مختلف مجالات التمويل الحديثة داخليا و خارجيا.
- ضرورة إجراء دراسات عن معوقات تطوير و سبل تنمية الاستثمار في كل مجالات التمويلات الحديثة
- على الدولة بأجهزتها المعنية حث مؤسسات الإقراض على العمل بالتمويل الإسلامي خاصة بصيغتي العقود
- على الدولة بأجهزتها المعنية حث مؤسسات التنمية و الاقراض على العمل بأسلوب التمويل التاجيري لدفع عجلة الإنتاج و التقليل من حدة المشاكل الاقتصادية و الاجتماعية و ضرورة جعل تقنية تمويله واسعة الانتشار و كثيرة الاستخدام من خلال الحملات الإعلامية و ملتقيات حول التمويل التاجيري ليس مع البنوك و المؤسسات المالية فقط ،و حتى مع المتعاملين الاقتصاديين في مجال صناعة العتاد و التجهيزات أو المستثمرين في مجال انجاز و بناء العقارات و ذلك بالاستعانة بالخبرات الأجنبية في هذا المجال.
- ضرورة استحداث عدد كبير من شركات رأس المال المخاطر.
- ضرورة توافر شركات رأس مال المخاطر على رؤوس أموال كبيرة لتلبية الطلب المتزايد على التمويل في الجزائر.

توفير الإطارات المؤهلة للتعريف بهذه التقنية بالإمكانات و الوسائل التي تضعها تحت تصرف صاحب المشروع ،و مساهمة شركات رأس المال المخاطر لا يجب أ تكون مادية فقط بل تمتد إلى الجانب التقني من التسيير أيضا .

أفاق الدراسة :

من خلال معالجتنا لموضوع دراستنا توضحت لنا معالم اشكالية بحثية يمكن أن تكون موضوع بحوث مستقبلية في نفس المجال و هي تخص نوع اخر من التمويلات الحديثة الذي لم يطبق بعد في الجزائر ، يطلق عليه التمويل الملائكي، فما هو **التمويل الملائكي** و كيف يساهم في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟

قائمة المراجع

مراجع باللغة العربية

الكتب

1. أحمد النجار و آخرون، مئة سؤال مئة جواب حول البنوك الاسلامية، مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية، القاهرة، مصر، 1961.

2. أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في احداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية للنشر والتوزيع، مصر2011.

3. أيمن علي عمر، إدارة المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية، الاسكندرية 2006-2007.

4. سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة، أبعاد الريادة، دار وائل للنشر ، عمان، الأردن، 2004-2005.

5. توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2002.

6. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عدل، ادارة المصارف الاسلامية (مدخل حديث)، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2009 .

7. الحسيني فلاح حسين، مؤيد عبد الرحمان، ادارة البنوك، مدخل كمي و استراتيجي، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2000 .

8. سمير علام إدارة المشروعات الصناعية الصغيرة، مراجعة عبد الفتاح الشربيني، الدار العربية للنشر والتوزيع، 1992.

9. سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي ومداخله المالية، المحاسبية، الاقتصادية، التشريعية والتطبيقية، الطبعة الأول، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الاسكندرية، مصر، 2001 .

10. طه محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي الحقيقي للمعدات الإنتاجية، منشأة المعارف للنشر والتوزيع، الاسكندرية، مصر، 2005.

11. عبود صمويل، اقتصاد مؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1982 .

12. عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006 .

13. فؤاد فسفوس، البنوك الاسلامية، الطبعة الأولى، دار كنوز للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010.

14. كاسر نصر المنصور، شوقي ناجي جواد، إدارة المشروعات الصغيرة، دار و مكتبة الحامد للنشر والتوزيع، جامعة مؤتة، الأردن، 2000.

15. ماجدة العطية، ادارة المشروعات الصغيرة، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2005 .

16. محمد أحمد الخيضري، البنوك الاسلامية، الطبعةالثالثة، اتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1999.

17. محمود حسين الوليد، حسين محمد سلحان، المصاريف الإسلامية، دار الميسرة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2012.
18. محمود حسين صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر و التوزيع،عمان، الأردن، 2001.
19. مصطفى أبو ناعم، ادارة المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، القاهرة، 2002 .

الرسائل الجامعية

1.خالد طالبي، دور القرض الايجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة - دراسة حالة الجزائر- رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية،جامعة قسنطينة، 2010 /2011 .
2. خلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها و تنميتها، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2004.
3. سماح طلحي، قرض الإيجار و إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة مكملة مقدمة ضمن متطلبات نيل الماجستير في علوم التسيير، تخصص مناجمنت مؤسسة، أم البواقي 2006 2007.
4. مواعي بحرية، التقييم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية في ظل معايير المحاسبة الدولية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي شلف، 2016 .
5. موسى مبارك خالد، صيغ التمويل الاسلامية كبديل التمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تحليل الاستراتيجي مالي، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، 2013.
6. ميلود بن مسعود، معايير التمويل و الاستثمار في البنوك الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008.

مقالات و مداخلات

1.أحمد بوراس وسماح طلحي، قرض الإيجار كإستراتيجية حديثة للتمويل، مجلة العلوم، جامعة بسكرة، العدد 34 -35،2017.
2. بن عنتر عبد الرحمان، رحماني أسماء، دور براءة الاختراع في حماية و تشجيع الإبداع و الابتكار وتدعيم تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الملتقى العربي الخامس للصناعات الصغيرة والمتوسطة والجزائر ، يومي 14 و 15 مارس 2010.
3. برودي نعيمة، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية و متطلبات التكيف مع العالمية الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ،جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، يومي 17و18 أفريل، 2006 .
4. مليكة زغيب، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة –واقع و آفاق، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة فرحات عباس، العدد 5، سطيف الجزائر، 2005.

5. مناور حداد، دور البنوك و المؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة، اضاءات من تجربات الجزائر و الأردن، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، تحت إشراف مخبر العولمة و اقتصاديات شمال إفريقيا جامعة شلف، الجزائر، يومي 17،18 أفريل 2010.

6. ظاهر القشي وهيثم العبادي،"أثر غياب الاستراتيجية المحاسبية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم على كفاءة الاداء"، مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة، جامع بني سويف، مصر، العدد 2، 2010.

7. عوادي مصطفى، هياكل الدعم و التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر ، يومي 6،7 ديسمبر ،2017.

8. عدنان النعيمي، التمويل التأجيري كبديل لتمويل المؤسسات في الجزائر ، ورقة عمل مقدمة في ملتقى سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات و المؤسسات – دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، جامعة بسكرة، يومي 21-22 نوفمبر ، 2006 .

9. عبد الباقي روابح و خالد طابي، القرض الايجاري كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حالة الجزائر الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التنمية المستدامة، واقع وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، يومي 13-14 نوفمبر ، 2012 .

10. ليلى قطاف و سعيدة بوسعدة، الائتمان التجاري كطريقة حديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الدورة الدولية حول تمويل المشروعات وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة سطيف، 25-28 ماي، 2005.

11. عبد الله ابراهيمي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مواجهة مشكل التمويل، الملتقى الدولي حول تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر ، 17-18 أفريل، 2006.

12.حياة إبراهيمي و نبيلة جعجع، مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تخفيض معدلات البطالة في الجزائر ، الملتقى العلمي الدولي حول إستراتجية الحكومة في القضاء على البطالة و تحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة، الجزائر ،15،16 نوفمبر ، 2011.

13. خليل عبد الرزاق، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الاغواط، الجزائر ، 8 -9 أفريل، 2002.

14. سمير عماري، دراسة تحليلية لواقع التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة، مجلة الباحث الاقتصادي، المجلة 2 العدد 7، سنة 2015.

15. ولد عابد عمر و أخرون، حوكمة التمويل برأس مال المخاطر –دراسة حالة شركات رأس مال المخاطر الناشطة في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية المعمقة، جامعة شلف، العدد 08 ،2018.

النصوص القانونية

1.المادة 09-10-11، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 47 الصادرة في 22 أوت 2001.

2. المادة 21 من الأمر 01-03 ، الجريدة الرسمية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 47، الصادرة في 22 أوت2001.

3. المواد 4،5،6،7 من القانون رقم 18-01 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 77،2001

النصوص التنظيمية

1.المرسوم التنفيذي 94،188 المؤرخ في جويلية 1994، المتعلق بإنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة .

2. المرسوم التنفيذي رقم 10 -175 المؤرخ في 7 رجب 1431 الموافق ل 20 يونيو سنة ن2010 جريدة رسمية عدد 39 – المادة 2- 3.

Références en langue française

1. Gilles MOUGENOT، Tout savoir sur le capital risque، GVALINO 2duteur، 2eme édition، Paris France، 2014.
2. Nabila SMAILI، pratique du crédit baie، Analyse de la situation Algérienne، mémoire de magister، Université de Tizi-Ouzou ،2011/2012.

Sites internet

1. Http://econimyagleria.ck
2. http://srh-dz-org
3. www.arableasing.dz
4. www.ELDJAZAIRIJAR.DZ
5. www.IJAR-leasing-algerie.dz
6. Www.mf.gov.dz
7. www.MLA-leasing.dz
8. www.sofinance.dz

جدول المحتويات

المحتويات	الصفحة
كلمة شكر	02
إهداء	03
قائمة الأشكال	05
قائمة الجداول	06
الفهرس	07
مقدمة عامة	09
الفصل الأول : دراسة نظرية حول تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	14
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	15
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	15
1- التعريف المعتمد من طرف الولايات المتحدة الأمريكية	15
2- التعريف المعتمد من طرف البنك الدولي	15
3- التعريف المعتمد من طرف الاتحاد الأوروبي	16
4- التعريف المعتمد من طرف المشرع الجزائري	16
المطلب الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خصائصها	17
أولا- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	17
1- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب المعيار القانوني	17
2- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب معيار طبيعة الملكية	18
3- تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب معيار طبيعة النشاط	18
4- تصنيف المؤسسات حسب معيار طبيعة المنتجات	18
5- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة التوجه	18
ثانيا: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	19
المطلب الثالث : أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	19
المبحث الثاني : صعوبات التمويل لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	20
المطلب الأول : الخصائص المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	21
المطلب الثاني: الاحتياجات المالية اللازمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال مراحل حياتها	22
1- الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال مراحل حياتها	22
1- 1 الاحتياجات المالية في طور التأسيس و الإنشاء	22
1-1-1 رأس المال الأولي	22
1-1-2 تمويل الانطلاق الفعلي للمشروع	22

3-1-1 الاحتياجات المالية في طور النمو	22
2-1-الاحتياجات المالية في مرحلة النضج	23
3-1 -الاحتياجات المالية في مرحلة الانحدار	23
المطلب الثالث: المشكلات التمويلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	23
1- مصادر المشكلات التمويلية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	23
1-1 مشكلات تمويلية خارجية	23
1-2 المشكلات الداخلية	24
المبحث الثالث: هيئات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	24
المطلب الأول : نشأة و تعريف وكالات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	24
1- نشأة و تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	24
2- نشأة و تعريف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	25
3- نشأة و تعريف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	25
4- نشأة و تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	25
المطلب الثاني : مهام وكالات دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	25
1- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	26
2- مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	26
3- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	27
4- مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	27
المطلب الثالث : الصيغ و الامتيازات المختلفة لتمويل إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة في إطار وكالات الدعم	28
1- الصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	28
1-1 الصيغ التمويلية الممنوحة من طرف وكالة دعم تشغيل الشباب	28
1-2- الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	28
2- الصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر	30
1-2 الصيغ التمويلية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر	30
2-2 الامتيازات الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر	31
3- المزايا الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	31
1-3 المزايا العامة	31
2-3 المزايا الخاصة	31
4- الصيغ و الامتيازات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في إطار الصندوق	32

الوطني للتأمين عن البطالة	
4-1 صيغة التمويل الثلاثي	32
4-2- الامتيازات الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتامين عن البطالة	33
خلاصة الفصل الأول	34
الفصل الثاني : البدائل الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	37
المبحث الأول : التمويل الإسلامي	37
المطلب الأول : التمويل عن طريق المضاربة	37
1- مفهوم التمويل عن طريق المضاربة	37
2- أنواعها	37
3 - مزايا التمويل عن طريق المضاربة	38
المطلب الثاني : التمويل عن طريق المشاركة	38
1- تعريف التمويل عن طريق المشاركة	39
2- أنواعها	39
3 - مزايا التمويل عن طريق المشاركة	40
المطلب الثالث :التمويل عن طريق المرابحة	40
1- تعريف التمويل عن طريق المرابحة	40
2- أنواعها	41
3- مزايا التمويل عن طريق المرابحة	41
4- بيوع السلم و الاستصناع	41
المبحث الثاني: التمويل التأجيري	41
المطلب الأول : نشأة و مفهوم التمويل التأجيري	42
1- نشأة التمويل التأجيري	42
2 – تعريف قرض الإيجار	42
المطلب الثاني: آلية عمل التمويل التأجيري	43
1- مراحل التمويل بالقرض الإيجاري	44
المطلب الثالث : مزايا و عيوب قرض الإيجار	44
3-1- مزايا قرض الإيجار	45
3-2 عيوب قرض الإيجار	46
المبحث الثالث : التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر	46
المطلب الأول : نشأة و مفهوم التمويل عن طريق شركات رأس مال المخاطر	46
1- نشأة رأس مال المخاطر	47
2- مفهوم رأس مال المخاطر	47

المطلب الثاني: آلية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق رأس مال المخاطر ومراحل تمويلها	47
1 - ألية التمويل عن طرق راس المال المخاطر	48
المطلب الثالث : مزايا و عيوب التمويل عن طريق رأس مال المخاطر	49
1-مزايا وعيوب التمويل عن طريق رأس المال المخاطر	49
2-1 عيوب التمويل عن طريق رأس مال المخاطر	51
خلاصة الفصل الثاني	52
الفصل الثالث : واقع تطبيق البدائل الحديثة في الجزائر	53
المبحث الأول : تطور تعداد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	53
الفرع الأول : تطور العدد الاجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	54
الفرع الثاني: قطاعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	56
المبحث الثاني : واقع تطبيق البدائل التمويلية الحديثة في الجزائر	56
الفرع الأول : واقع تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة خلال الفترة 2015 –2017	56
1-لمحة تعريفية عن بنك البركة الجزائري	56
2-صيغ التمويل الإسلامي المطبقة في بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة	57
3- حجم التمويل الإسلامي المقدم من طرف بنك البركة الجزائري وكالة سكيكدة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خلال الفترة 2015 –2017	57
الفرع الثاني: واقع تطبيق التمويل التأجيري في الجزائر	58
1- الشركات و البنوك المتخصصة في التمويل التأجيري في الجزائر	59
2- تطور عدد المؤسسات الممارسة لنشاط التمويل التأجيري في الجزائر	61
3- تطور حجم التمويل التأجيري المقدم للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	63
الفرع الثالث : واقع شركات رأس مال المخاطر في الجزائر	63
1- الشركات المتخصصة في التمويل عن طريق رأس مال المخاطر في الجزائر	64
2- تقييم تجربة التمويل عن طريق رأس مال المخاطر في الجزائر	65
خلاصة الفصل	67
خاتمة عامة	68
قائمة المراجع	71
جدول المحتويات	76
ملخص	77

ملخص

تم التطرق في هذه الدراسة إلى موضوع الصيغ الحديثة كحل أمثل لإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع الإشارة إلى واقع هذا النوع من التمويل في الجزائر.

باعتبار أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعد المحرك الأساسي للتنمية الاقتصادية يتعين الإحاطة بجميع المشاكل التمويلية ؛ فرغم تعدد مصادر التمويل المتاحة أمامها يبقى من الضروري الاهتمام بالتقنيات التمويلية الحديثة و التي من بينها صيغ التمويل الإسلامية ، قرض الإيجار ، رأس المال المخاطر التي أثبتت نجاعتها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في البلدان المتقدمة .

أما عن واقع تطبيق البدائل الحديثة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية فانه رغم توفر الأرضية القانونية و التنظيمية ، يظل لجوء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لهذه التقنيات التمويلية جد محدود نظرا لحداثة تطبيقها في الجزائر من جهة و عدم إدراك المفاهيم الأساسية المتعلقة بها و أهميتها كبدائل تمويلية فعالة من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بدائل التمويل الحديثة ، قرض الإيجار ، رأس المال المخاطر ، التمويلات الإسلامية .

Résumé

Cette étude a été consacrée aux nouveaux moyens de financement comme solution idéal à la problématique du financement des PME. En mettant en évidence la réalité de ces moyens de financement en Algérie.

Tous en considérant que les PME amplifient la dynamique du développement économique، il est nécessaire de résoudre touts les problèmes de financement، et ce، malgré la diversité des sources de financement offertes، car il est important de voir en plus prés les nouvelles techniques de financement، entre autre، le crédit bail، le capital-risque، les moyens de financement islamiques، qui ont fait leur preuves dans les pays développés.

Quant à la réalité des nouvelles techniques comme moyens de financement pour les PME en Algérie، on constate qu'en dépit de l'existence du dispositif juridique et organisationnel،le recours des petites et moyennes entreprises à ces techniques de financement reste très limité et irrésolue، en raison، de leur nouveauté en Algérie d'une part، et l'incompréhension des concept principaux de ces modes et de leur importance comme alternatives de financement efficace، d'une autre part.

Mot Clés

Les Petites et Moyennes Entreprises، Financement des Petites et Moyennes Entreprises، les nouveaux moyens de financement، le Crédit-bail، le capital-risque، les moyens de financement Islamique